المقدمة العامة

لقد برزت في العصر الحديث مشكلات مالية منذ أن تبنت الجزائر النموذج الرأس مالي وإذا كان هذا الأخير نجح في بعض البلدان في تحقيق التنمية الاقتصادية، فإنه قد أخفق في الربط بينها وبين التنمية الاجتماعية في بلادنا، فبعد التطبيقات الاقتصادية واللجوء إلى المؤسسات النقدية والمالية الدولية لإعادة جدولة ديوننا الخارجية لازال إلى يومنا هذا لم يحقق هذا النموذج الرأس مالي لاغايته الاجتماعية ولا غايته الاقتصادية.

وبالتالي أصبحنا اليوم في أمس الحاجة إلى بديل اقتصادي ومالي يتماشى مع بيئة مجتمعنا وتقاليده الأصيلة، عسى أن نجد فيه توجيها رشيدا للموارد، الاكتناز وحبسا لرؤوس الأموال من النشاط الاقتصادي، ويلبي رغبات المجتمع الاقتصادية منها والاجتماعية، ويكون بصفة عامة نموذج ذو طابع تنموي يأخذ في الحسبان الجانب الاقتصادي مع عدم إهمال الجانب الاجتماعي الذي يشجع ويدعم التكامل الاجتماعي بين أفراد المجتمع بما يتماشى والصالح العام، هذا البديل يتمثل في فريضة الزكاة أو بما يسمى مشروع صندوق الزكاة فالزكاة تعتبر إحدى الوسائل التمويلية في يد الدولة لمعالجة مشاكلها الاجتماعية باعتبارها خصوصيات المجتمعات الإسلامية، فهي تساهم مساهمة فعالة في تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية.

إذا لايجب ترك هذا الركن العظيم بدون تنظيم من طرف الدولة، حيث نجد أنه احتل اهتمام كثير من الدول العربية والإسلامية في الفترة الأخيرة من القرن الماضي، حيث تم إنشاء العديد من الصناديق والمؤسسات التي تتولى تحصيل الزكاة، لذا يقع على أهل العلم والفقه مسؤولية التوعية الشاملة، يوجب التطبيق الإلزامي لها من قبل الدولة أولا ثم الفرد، لذا يواجه هذا الطرح العديد من التساؤلات الشرعية والمشاكل العملية التي تحتاج إلى دراسة وعلاج، وعلى غرار بقية الدول الإسلامية عرفت الجزائر تجربة العمل الزكوية من خلال إنشاء صندوق الزكاة تحت إشراف معالي وزير الشؤون الدينية والأوقاف وذلك من خلال الجهود المبذولة من طرف القائمين عليه والاستفادة من تجارب بعض الدول، وتم اعتبار الصندوق مؤسسة اجتماعية يتولى تسييرها المجتمع المدني تحت إشراف معالي وزير الشؤون الدينية والأوقاف.

ولما كنت مؤسسة الزكاة بهذه الأهمية، وجب العمل على أهمية تنظيمها تنظيما عمليا، وكذا العمل على تفعيلها سواء تعلق الأمر بتحسين وتطوير هيكلها التنظيمي أو تبيان عملية طرق جمع وتوزيع الزكاة من أجل كسب ثقة المزكي أولا ثم المجتمع وبالتالي توافر مقومات النجاح.

الإشكالية:

من خلال ما تقدم تأتي هذه الدراسة لتصب في الإجابة على الإشكالية التالية:

كيف يعمل صندوق الزكاة الجزائري، وهل حقق أهدافه؟

ومن خلال هذه الإشكالية يمكن طرح جملة من الأسئلة الفرعية كالآتي:

- ماهي أهم تأثيرات جمع الزكاة وما هي فكرة إنشاء صندوق الزكاة الجزائري؟
- كيف يتم جمع وتوزيع الزكاة؟
- ماهي أهم وأبرز النتائج التي حققها صندوق الزكاة الجزائري؟
- ماهي الآفاق المستقبلية لصندوق الزكاة الجزائري؟

الفرضيات:

وعلى اثر هذه التساؤلات الفرعية السابقة الذكر يمكننا وضع الفرضيات التالية:

- جمع الزكاة له أثر كبير في علاقة المعاملات بين المسلمين من خلال تحقيق التكافل والتلاحم الاجتماعي.
- هناك مجموعة من الطرق والوسائل التي تعمل على جمع الزكاة وتوزيعها وذلك من أجل كسب ثقة المزكين.

منهج الدراسة:

أما فيما يخص المنهج المتبع عند تناول هذا الموضوع فتم استخدام كلا من:

- المنهج الاستنباطي: بالنسبة للفصل الأول وذلك ما ورد في مصادر التشريع الإسلامي خاصة في المسائل المتعلقة بالاجتهاد عند العلماء والفقهاء المسلمين

حول أحكام زكاة المال والأموال التي تجب عليها الزكاة وشروطها بالإضافة إلى الأنصبة المقدرة لذلك ومصادر الزكاة.

- المنهج الوصفي: وذلك من خلال تقديمنا لكل ما يخص بصندوق الزكاة من مفهومه وهيكله التنظيمي وتأثير الزكاة في المجالين الاقتصادي والاجتماعي.
- المنهج التحليلي: من خلال تحليل النتائج والمعطيات المتوصل إليها وتناول طرق جمع وتوزيع الزكاة.

أهداف وأهمية الدراسة:

يهدف هذا البحث للوصول إلى الأهداف التالية:

- التعريف بالزكاة والتذكير بفرضيتها.
- التعريف بصندوق الزكاة الجزائري وكيفية مساهمة في تحقيق التنمية.
- إبراز وسائل وطرق جمع وتوزيع الزكاة.

وتكمن أهمية البحث في النقاط التالية:

- ضرورة تفعيل صندوق الزكاة الجزائري.
- معرفة أهم النتائج التي حققها صندوق الزكاة الجزائري منذ بداية نشاطه.
- الدور الكبير الذي تلعبه مؤسسات الزكاة في دفع عملية التنمية.

أسباب اختيار الموضوع:

هناك أسباب دفعتنا للبحث في هذا الموضوع، وهي تنقسم ما بين أسباب ذاتية وأخرى موضوعية:

سبب ذاتي

- متابعة التلفزة والحصص الدينية، الموضوع الذي كان يطرح وهو صندوق الزكاة.
- الملتقيين اللذان نظمتهما جمعية الأنوار للأنشطة العلمية والثقافية بالمركز الجامعي بالمدية الذي يخص صندوق الزكاة الجزائري2006-2007.

سبب موضوعي:

- صندوق الزكاة الجزائري بحاجة ماسة للأبحاث والدراسات.

- أهمية الدور الذي قد تلعبه الزكاة من خلال العمل المنظم والمهيكل ومعرفة أهم وأبرز النتائج التي حققها الصندوق منذ نشأته.

خطة البحث: ارتأينا لتقديم البحث على أن نقسمه إلى مقدمة وثلاث فصول وخاتمة حيث نتناول في:

الفصل الأول: ماهية الزكاة والذي يشمل على ثلاث مباحث، فالمبحث الأول يوضح تعريف الزكاة ودليل مشروعيتها، أما المبحث الثاني فيتناول الأموال التي تجب فيها الزكاة وشروطها والمبحث الثالث نبرز فيه مصارف الزكاة.

الفصل الثاني: يتم العرض فيه إلى ماهية صندوق الزكاة ويشمل ثلاث مباحث، المبحث الأول نتطرق فيه إلى دوافع إنشاء صندوق الزكاة أما المبحث الثاني فيتناول مفهوم صندوق الزكاة أما المبحث الثالث فسنخصص فيه إستراتيجية الحملة الإعلامية بصندوق الزكاة.

الفصل الثالث: نوضح من خلاله كيفية تطبيق تجربة صندوق الزكاة في الجزائر ويحتوي هذا الفصل على ثلاث مباحث.

فالمبحث الأول نتطرق إلى طرق جمع الزكاة بالصندوق وفي المبحث الثاني طرق توزيع الزكاة، أما المبحث الثالث فنستعرض فيه نتائج تجربة صندوق الزكاة وآفاقه المستقبلية في الجزائر.

الإهداء

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد أشرف المرسلين والسائرين على نهجه إلى يوم الدين وبعد:

أهدي ثمرة هذا العمل المتواضع

إلى من ضحت بسعادتها وتعبت لنستريح، إلى أطيب وأحسن وأعظم قلب في الوجود كله نور عيني " أمي الغالية ".

إلى من اكتوى بلسعات الدنيا من أجل أن نعيش معززين مكرمين تاج رأسي " أبي العزيز".

إلى العائلة الصغيرة إخوتي: محمد، يحيى، موسى، عثمان، غنية، أمينة، صفية، خوخة، رزيقة، نعيمة، الزهرة.

إلى كل العائلة الكبيرة: عمي وزوجته وعمتي وزوجها وإلى كل واحد منهم كل باسمه.

إلى الأصدقاء الأعزاء.

إلى مؤسسة طلبة المدية

إلى أعضاء جمعية الأنوار للأنشطة العلمية والثقافية بمختلف لجانها ونواديها.

إلى الإتحاد العام الطلابي الحر ولجنة المسجد.

إلى كل العاملين في حقل الدعوة.

وإلى دفعة المتخرجين في معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير 2006–2007

حكيم نشاد

التشكرات

أ شكر أولا المولى العلي القدير الذي وفقنا لإنجاز هذا العمل المتواضع.

أتقدم بالشكر الجزيل إلى الأستاذ المشرف الدكتور كمال رزيق على توجيهاته ونصائحه القيمة، على صبره معي طوال مدة انجاز هذا البحث.

كما أشكر أيضا كل من ساعد وساهم من قريب أو من بعيد على انجاز هذا العمل


الفصل الأول: ماهية الزكاة

الفصل الأول: ماهية الزكاة

تمهيد: الزكاة ركن من أركان الإسلام ودعامة من دعائم الدين حيث أعطيت المرتبة الثالثة بعد الشهادتين والصلاة في الإسلام، وهي الرابطة المالية والاجتماعية بين جماعة المسلمين، وإن من منهج القرآن الكريم والسنة المطهرة أن يقرنا الصلاة بالزكاة دائما، وقلما تنفرد إحداهما على الأخرى، قال عبد الله بن مسعود: أمرتم بإقدام الصلاة وإيتاء الزكاة، ومن لم يزكي فلا صلاة له.

وقد ارتأينا أن نقسم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث:

المبحث الأول: مفهوم الزكاة وأدلة مشروعيتها

المبحث الثاني: الأموال التي تجب فيها الزكاة وشروطها

المبحث الثالث: مصارف الزكاة

المبحث الأول: مفهوم الزكاة وأدلة مشروعيتها

الزكاة ركن من أركان الإسلام، حكمها الشرعي هو الوجوب على كل مسلم حر يملك المال الذي يتوفر فيه الشروط المطلوبة، وهذا بإجماع العلماء الأئمة، لأن الأمر بأدائها والنهي عن منعها جاء باللفظ الصريح في القرآن الكريم ونبيه الرسول صلى الله عليه وسلم في السنة.

المطلب الأول: تعريف الزكاة

ونجد لها التعاريف التالية:

أولا: الزكاة لغة: هي النمو والزيادة والريع، ويقال زكا الزرع إذا نما وزاد. وتطلق على الطهارة كما في قوله تعالى: ﴿ قد أفلح من زكاها ﴾ أي طهرها من الأدناس، وتطلق أيضا على الصلاح نحو قوله تعالى: ﴿ خيرا منه زكاة وأقرب رحما ﴾ أي صلاحا، وجاءت بمعنى البركة. كما في قوله تعالى: ﴿ وحنانا من لدنا وزكاة ﴾ وسميت زكاة زكاة لزيادتها في موضعين:

الموضع الأول: في المال ذاته ينمو ويزيد بإخراج الزكاة منه بدليل ذلك قوله تعالى: ﴿ وما أتيتم من زكاة تريدون وجه الله فأولئك هم المضعفون ﴾.

الموضع الثاني: زيادة في الأجر والثواب.

ثانيا الزكاة: شرعا: فهي إخراج جزء مخصوص من مال مخصوص بلغ نصابا لمستحقيه إذا تم الملك والحلول، وهو الزمن المخصوص في غير المعدن والحرث[1].

المطلب الثاني: أدلة مشروعية الزكاة

الزكاة واجبة على كل مسلم يتوفر فيه الشروط ونجد الأدلة من الكتاب والسنة.

أولا: من القرآن: ذكرت الزكاة مقرونة بالصلاة في اثنتين وثمانين آية بالإضافة إلى ذكرها مفصولة عن الصلاة وسنذكر فيما يلي بعض الآيات على سبيل المثال لا الحصر: قال تعالى: ﴿ وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة ﴾[2].

---

[1] رسالة المسجد، العدد الثامن، محرم 1425هـ، مارس2004م.

[2] سورة البقرة، الآية5.

وقال تعالى: ﴿ واللذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقوها في سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم، يوم يحمى عليها في نار جهنم فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم هذا ماكنزتم لأنفسكم فذوقوا ماكنتم تكنزون ﴾[1].

وهنا يقول الشافعي، فأبان الله عز وجل في هاتين الآيتين فرض الزكاة لأنه عاقب على منع ما أوجب وأبان أن في الذهب والفضة الزكاة[2].

وقال تعالى: ﴿ المؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض تأمرون بالمعروف وينهون على المنكر ويقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة ويطيعون الله ورسوله أولئك سيرحمهم الله ﴾[3].

وقال أيضا: ﴿ أقيموا الصلاة وأتوا الزكاة ﴾[4].

ثانيا من السنة: الأحاديث الصحيحة في هذا الشأن كثيرة منها:

قال صلى الله عليه وسلم: " تخرج الزكاة من مالك فإنها طهرة تطهرك، تصل أقاربك وتعرف حق المسكين والجار السائل".

وقال صلى الله عليه وسلم: " أمرت أنم أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا في دمائهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسانهم على الله ".

وقال أيضا: " إنك تأتي قوما أهل الكتاب، فادعهم إلى الشهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله فإن أطاعوا ذلك، فأعلمهم أن الله عز وجل افترض عليهم صدقة في أموالهم، تِخذ من أغنيانهم و ترد إلى فقرائهم، فإن أطاعوا ذلك فإياك وكرائم أموالهم، واتق دعوة المظلوم، فإنه ليس بينها وبين الله حجاب".

وقال أيضا: " ثلاث أقسام عليهن وأحدتكم حديثا فاحفضوه ما نقص مال من صدقه، وما ظلم عبد من مظلمة فصبر عليها، إلا زاده الله بها عزا ولاتفتح عبد باب مسألة، إلا فتح الله عليه باب فقر "[5].

---

[1] سورة التوبة، الآية35،34.

[2] الشافعي، الأم، الجزء الثاني، دار الفكر ص03.

[3] سورة، التوبة الآية71.

[4] سورة البقرة، الآية110.

[5] سيد سابق، فقه السنة، الجزء الأول، دار الفكر ص250،249.

المبحث الثاني: المال الذي تجب فيه الزكاة وشروطه

لقد حددت الشريعة الأموال التي تجب فيها الزكاة وكذا شروطها وحصرتها في الأموال التالية: الذهب والفضة والزروع والثمار وعروض التجارة والسوائم والمعدن والركاز.

المطلب الأول: شروط المال الذي تجب فيه الزكاة

الزكاة فرض عين على الحر المالك للنصاب من النعم والحرث والعين إن تم الحلول في غير الحرث وغير المعدن والركاز ووصل الساعي إلى محل الماشية في غير خصوص زكاة النعم[1].

أولا: النصاب: هو المقدار الذي إذا بلغه المال وجبت فيه الزكاة أو العدد بالنسبة للحيوان ويشترط في النصاب شرطان هما:

1. أن يكون فاضلا عن الحاجات الضرورية التي لاغنى للفرد عنها كالملبس والمطعم والمسكن...الخ.
2. أن يحول عليه الحول الهجري وذلك إبتداءا من مالك النصاب فلو نقص النصاب أثناء الحول ثم كمل بعد ذلك يبدأ الحساب عند الكمال.

ويجدر بالذكر أن شرط الحولان الحلول الهجري لا يخص زكاة الزروع والثمار لأنها تجب يوم الحصاد لقوله تعالى: ﴿ وآتوا حقه يوم حصاده ﴾[2].

ثانيا: إخراجها وقت الوجوب: يجب إخراج الزكاة فورا بعد وجوبها ويحرم التأخير في أدائها عن وقت الوجوب بدون عذر شرعي.

ثالثا: النية في أداء الزكاة: بما أن الزكاة عبادة كغير من العبادات فإنه يشترط فيها النية، أي أن يقصد المزكي عند أداء الزكاة وجه الله ويطلب بها ثوابه ويجزم بقلبه أنها الزكاة مفروضة عنه[3].

المطلب الثاني: المال الذي تجب فيه الزكاة

لقد حدد القرآن الكريم المال الذي تجب فيه الزكاة، منها زكاة النعم وزكاة الزروع والثمار

أولا زكاة النعم: وتتمثل في زكاة الإبل والبقر والغنم

---

[1] محمد العربي القروي، الخلاصة الفقهية على مذهب السادة المالكية، مكتبة رحاب، ص160 مصر.

[2] سورة النعم، الآية141.

[3] محمد العربي القروي، سيد سابق، مرجع سابق، ص254.

أ- **زكاة الإبل:** النصاب في البل تبتدئ من خمس ففي خمس إلى تسع شاة في الضأن سواء كان ذكرا أو أنثى، إذا كان جل غنم البلد هو الضأن، فإن كان جله ماعز أخرجت شاة من الماعز، فإن تطوع بإخراج الضأن أجزاه لأنه الأصل والأفضل.

ويجوز الساعي على قبول الضأن، وفي العشرة إلى أربع وعشرة شاتان، وفي خمس عشرة إلى تسعة عشرة ثلاث شياه، وفي عشرين إلى أربع وعشرين أربع شياه، وفيما زاد على هذا القدر يصبح الإخراج من جنس الإبل، ففي خمس وعشرين إلى خمس وثلاثين بنت مخاض أوفت سنة ودخلت في الثانية، ولا يكفي ابن مخاض ولا ابن لبون إلا إذا عدمت بنت مخاض فيكفي ابن لبون إن كان عنده إلا كلفه الساعي بنت مخاض، وفي ستة وثلاثين إلى خمس وأربعين بنت لبون أو وجدت وهي معيبة وتجزئ الحقة عن بنت لبون، وفي ست وأربعين إلى ستين حقه بكسر الحاء أونت ثلاث سنين ولا تجزئ عنها جذع، وفي إحدى وستين إلى خمسة وسبعين جذعة أونت أربعا، وفي ستة وسبعين إلى تسعين بنتا لبون، وفي إحدى وتسعين إلى مائة وعشرين حقتان أو في مائة وإحدى وعشرين إلى مائة وتسع وعشرين حقتان أو ثلاث بنات لبون، فالخيار في ذلك الساعي لا لرب المال عند وجوب الأمرين أو فقدهما و تعيين على الساعي أخذ ما وجب عند رب المال من الحقتين أو بنات اللبون الثلاث ثم إن زادت عن المائة والتسعة والعشرين ففي كل عشرة يتغير الواجب، فيجب فير كل أربعين بنت لبون وفي كل خمس حقة.

ب- **زكاة البقرة:** نصاب البقرة يبدأ من الثلاثين، ففي كل ثلاثين تبيع وهو ما أوفى سنتين ودخل في الثالثة، وفي كل أربعين مسنة أنثى أوفت ثلاثا ودخلت في الرابعة، ويكون المخرج مسنة إلى تسع وخمسين، وفي البنتين تبيعان، وفي السبعين مسنة وتبيع، وفي مائة وعشر مسنتان وتبيع، وفي مائة وعشرين يخير الساعي في أخذ ثلاث مسنات أو أربعة أتبعة.

ج- **زكاة الغنم:** يبدأ نصاب الغنم بأربعين، ففي أربعين منها إلى مائة وعشرين جذعة أو جذعة ذو سنة ودخل في الثانية، وفي مائة وإحدى وعشرين إلى مائتين شاتان، وفي مائتين إلى ثلاثمائة وتسعة وتسعين ثلاث شياه، وفي أربع مائة أربع شياه، ثم لكل مائة شاة سواء كانت جذعة أو جذعا فلا يتغير الواجب بعد الأربعمائة إلا بزيادة مائة[1].

---

[1] محمد العربي القروي، مرجع سابق، ص123،121.

ثانيا: زكاة الزروع والثمار: أوجب الله تعالى زكاة الزروع والثمار وقال: ﴿ يأيها الذين أمنوا اتفقوا من طيبات ما كسبتم ومما أخرجنا لكم من الأرض ﴾[1].

والزكاة تسمى نفقة قال تعالى: ﴿ وهو الذي أنشأ جنات معروشات وغير معروشات والنخل والزرع مختلفا أكله والزيتون والرمان متشابها وغير متشابه كلوا من ثمره إذا أثمر، وآتوا حقه يوم حصاده ﴾[2].

وأجمع العلماء أن الواجب في الحبوب أما ما سقي بالسماء فالعشر وأساس سقي بالنضج لتصف العشر شون ذلك على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأما النصاب فإنهم اختلفوا في وجوبه في هذا الجنس من الزكاة فسار الجمهور إلى إيجاب النصاب فيه هو خمسة أوسق والوسق ستون صاعا والصاع أربعة أمداد بمد النبي صلى الله عليه وسلم واتفق الجمهور على أن مده رطل وثلثا وزيادة[3].

وزكاة الزروع تشمل عشرين صنفا: القمح والشعير والسلت والعلس والذرة والدخن والأرز والقطافي السبعة: الحمض، الفول، اللوبيا، العدس، الترمس، الجلبان، السبيلة، وذوات الزيتون الأربعة: الزيتون والسمسم والقرطم وجب الفجل الأحمر والتمر والزبيب.

ولا تجب الزكاة في غير هاته الأصناف كالتين والرمان والتفاح وسائر فواكه وبزر كتان وسلجم وجوز ولوز ولا في التوابل وهي: الفلفل- الكزبرة- الأنيون والثمار والكمون والحبة السوداء[4].

أما نصابها فلا زكاة في أقل من خمسة (05) أوسق

خمسة أوسق (05) = 825 لتر = 647 كغ

وتزكي الخمسة أونسق فما فوق على النحو التالي:

---

[1] سورة البقرة، الآية267.

[2] سورة الأنعام، الآية141.

[3] ابن رشد القرطبي، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، الجزء الأول، دار الشريقية، ص249.

[4] محمد العربي القروي، مرجع سابق، ص128.

جدول رقم (01): النصاب من المحاصيل الزراعية

النصاب	647 كغ قمح = 825 لتر
إذا كان السقي بدون تكلفة	10٪
إذا كان السقي بآلة فقط	5٪
إذا كان السقي بماء السماء + آلة	7.5٪
وقت أدائها	عند جني المحصول حتى ولو تكرر الجني مرات في السنة

المصدر: يوسف القرضاوي + فقه الزكاة، الجزء الأول مؤسسة الرسالة ص428،427.

ثالثا: زكاة النقدين من الذهب والفضة: تشمل هذه الزكاة النقدين من الذهب والفضة أو ما يعادلها من العملات والوراق النقدية أو المنتجات والعروض التجارية المختلفة ونصابها (85) غراما أو ما يساويه ويزكي هذا القدر فما فوق بإخراج نسبة 2.5٪.

أ- **نصاب الذهب والمقدار الواجب:** قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " ليس عليك شيء يعني في الذهب حتى يكون لك عشرون دينارا فما زاد فبحساب ذلك. وليس في مال زكاة حتى يحول عليه الحول- رواه أحمد وأبو داود وصححه البخاري[1].

فمن خلال هذا الحديث فإن نصاب الذهب عشرون دينارا إذا بلغها وحال عليه الحول يخرج منه نصف دينار أي ربع العشر وما زاد عن العشرين دينار يؤخذ منه ربع العشر.

الجدول التالي يبين تزكية الذهب.

جدول رقم (02): النصاب في الذهب والمقدار الواجب فيه

النصاب	85 غرام ذهبا فأكثر
مقدار الزكاة	2.5٪
طريقة الحساب	(المبلغ × 20.5) × 100
وقت الأداء	مرور سنة كاملة

المصدر: يوسف القرضاوي، مرجع سابق ص284.

[1] السيد السابق، مرجع سابق، ص257.

ب- نصاب الفضة والمقدار الواجب

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " قد عفوت لكم عن الخيل والرقيق فهاتوا صدقة الرقه[1]، من كل أربعين درهم وليس في تسعين ومائة شيء فإذا بلغت كمائتين فيها خمسة دراهم"[2].

من خلال هذا الحديث فإن نصاب الفضة هو أربعون درهما وجب إخراج درهم حتى تصل إلى مائتي دراهم.

رابعا: زكاة الأسهم والسندات

إن الأسهم والسندات ما هي إلا صورة من صور امتلاك الأرصدة النقدية، ارتبط ظهورها بتعدد طرق استثمار المدخرات النقدية للأفراد بحيث يمكن تعريف منها كالتالي:

أ- **تعريف السهم:** السهم هو نوع من الأوراق المالية المتداولة في بورصة القيم المنقولة[3]. أو هي وثيقة تصدرها شركة مساهمة تمثل حق ملكية جزئية رأس المال في الشركة حسب القيمة المالية المساهم بها موزعة على عدد من المساهمين، وكمثال على ذلك رأس مال الشركة هو مليون دينار، قيمة السهم الواحد 1000 دينار ومنه عدد الأسهم هو 1000 سهم.

1- كيفية تقدير زكاة الشركات الأسهم

إذا كانت الشركة ستخرج زكاتها فإنها تعتبر بمثابة الشخص الطبيعي، وتخرج زكاتها بمقاديرها الشرعية بحسب طبيعة أموالها ونوعيتها.

إما إذا لم تخرج الشركة فعلى مالك الأسهم أن يزكي أسهمه تبعا لإحدى الحالتين التاليتين:

الحالة الأولى: أن يكون قد اتخذ أسهمه للمتاجرة بها بيعا وشراء فالزكاة الواجبة فيها هي إخراج ربع العشر (2.5٪) من القيمة السوقية بسعر يوم وجوب الزكاة كسائر عروض التجارة.

الحالة الثانية: قد يكون قد اتخذ الأسهم للاستفادة من ريعها السنوي فزكاتها كمايلي:

- إن أمكنه أن يعرف عن طريق الشركة أو غيرها مقدار ما يخص السهم من الموجودات الزكوية للشركة فإنه يخرج زكاة أسهمه بنسبة ربع العشر (2.5٪).

---

[1] الرقة: الفضة.

[2] ابن رشد القرطبي، مرجع سابق، ص249.

[3] الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، ص82.

- وإن لم يعرف فقد تعددت الآراء في ذلك:
- فيرى الأكثرية أن مالك السهم يضم ريعه إلى سائر أمواله من حيث الحلول والنصاب ويخرج منها ربع العشر (2.5٪) وتبرأ ذمته في بذلك.
- ويرى آخرون إخراج العشر من الربح (10٪) فور قبضه، قياسا على غلة الأرض الزراعية[1].

ب- **تعريف السند:** السند هو عبارة عن ورقة مالية تثبت دائنية حاملها للمؤسسة التي أصدرتها وعلى هذا الأساس فالسند هو عبارة عن إثبات لعملية القرض، ويستفيد حامل السند من كل الحقوق التي يستفيد منها دائنوا المؤسسة الآخرين، وخاصة الاستفادة من الفائدة[2].

1- **السندات والودائع الربوية والأموال المحرومة ونموها:** السندات ذات الفوائد الربوية وكذلك الودائع الربوية يجب فيها تزكية الأصل الزكاة النقود ربع العشر (2.5٪) أما الفوائد الربوية المترتبة على الأصل فالحكم الشرعي أنها لا تزكى وإنما هي مال خبيث، على المسلم أن لا ينتفع به وسبيلها الإنفاق في وجه الخير والمصلحة العامة، ما عدا بناء المساجد وطبع المصاحف وسائر الشعائر الدينية.

خامسا: زكاة الدين: وفيه ظرفان

المدين: يخرج مال ديونه من مجموع ماله ويزكي ما تبقى إن بلغ النصاب.

الدائن: وهناك حالتين لاسترجاع دينه فإما أن يكون مضمونا أو غير مضمون والجدول التالي يبين كيفية حساب زكاة الدين[3].

---

[1] يوسف القرضاوي، مرجع سابق، ص296،295.
[2] الطاهر لطرش، مرجع سابق.
[3] يوسف القرضاوي، مرجع سابق، ص598.

الجدول رقم (03): زكاة الدين

الديون المؤكدة استرجاعها	مبلغ الدين 2.5٪
وقت أدائها	كل سنة عند حلول الحول
الديون المشكوك في استرجاعها	مبلغ الدين 2.5٪
وقت أدائها	عند استرجاعها وتزكى مرة واحدة وفقط وإن بقيت عند المدين لسنين

المصدر: الإنترنيت: WWW.AMARWAKR.dz.org تاريخ التحميل: 02 فيفري 2007.

سادسا: زكاة عروض التجارة

ذهب جمهور العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم الفقهاء إلى وجوب الزكاة في العروض التجارة استنادا لما رواه أبوداود والبيهقي عن سمرة بن جندب– أما فبعد فإن النبي صلى الله عليه وسلم يأمرنا أن نخرج الصدقة من الذين نعده للبيع.

وفي المنار جمهور العلماء الأمة يقولون بوجوب الزكاة عروض التجارة وليس فيها نص قطعي من الكتاب والسنة وإنما ورد فيها روايات يقوي بعضها بعضا مع الاعتبار المسند إلى النصوص وهو أن عروض التجارة المتداولة لاستغلال النفوذ لا فرق بينها وبين الدراهم والدنانير التي هي أثمانها إلا في كون النصاب يتقلب بين الثمن وهو النقد وزال مثمن وهو العروض، فلو لم تجب الزكاة في التجارة لأمكن لجميع الأغنياء وأكثرهم أن يتجروا بنقودهم ويتحروا أن لا يحول على النصاب من النقديين أبدا وبذلك تبطل الزكاة فيهما عندهم ورأس الاعتبار في المسألة: أن الله تعالى فرض في أموال الأغنياء صدقة لمواساة الفقراء ومن في معناهم وإقامة المصالح العامة وأن الفائدة في ذلك للأغنياء تطهير أنفسهم من الرذيلة و البخل وتزكيتها بفضائل الرحمة بالفقراء، وسائر أصناف المستحقين ومساعدة الدولة والأمة في إقامة المصالح العامة، والفائدة للفقراء وغيرهم إعانتهم على نوائب الدهر مع ما في ذلك من سد الذريعة المفاسد التي تضخم الأموال، وحصرها في أناس معدودين وهو المشار إليهم في قوله تعالى: ﴿ كي لا يكون دولة بين الأغنياء منكم ﴾[1].

---

[1] سورة الحشر، الآية07.

فهل أن يعقل أن يخرج من هذه المقاصد الشرعية كلها التجار الذين ربما تكون معظم ثروة الأمة في أيديهم ؟

وحتى يصبح العرض للتجار يجب أن يتوفر شرطان:

- أن يملكه بفعله كالبيع النكاح والخلع وقبول الهبة والوصية والغنيمة واكتساب المباحات، لأن مالا يثبت له حكم الزكاة بدخوله في ملكه لايثبت بمجرد النية كالصوم ولا فرق بين أن يملكه بغرض أم بغير غرض. لأنه ملكه بفعله، فأشبه الموروث.
- أن ينوي عند تملكه أنه للتجارة فإن لم ينوي عند تملكه أنه للتجارة لم يصر للتجارة وإن نواه بعد ذلك، وإن ملكه بإرث، ويقصد بأنه تجارة، لم يصر للتجارة لأنه الأصل القنية.

والتجارة عارض فلا يصير إليها مجرد النية، كما نوى الحاضر السفر لم يثبت له حكم، السفر بدون الفعل وإن اشترى عرضا للتجارة فنوى به الاقتناء صار للقية، وسقطت الزكاة عنه.

كيفية تزكية مال الزكاة: من ملك من عروض التجارة قدرا لنصاب، وحال عليه الحول، قومه أخر الحول وأخرج زكاة، وهو ربع عشر قيمة وهكذا يفعل التاجر في تجارته كل حول، ولا ينعقد الحول حتى يكون القدر الذي يملكه نصابا، فلو ملك عرضا قيمته دون النصاب، فمض جزء من الحول وهو كذلك، ثم زادت قيمة النماء به، أو تغيرت الأسعار، فبلغ نصابا، أو باعه بنصاب، أو ملك في أثناء الحلول عرض آخر أو أثمانا، ثم بها النصاب ابتداء الحول من حينئذ ولا يحسب بما مضى[1].

---

[1] السيد سابق، المرجع السابق، ص260،261.

المبحث الثالث: مصارف الزكاة

إن الإسلام قد حدد الجهات التي تصرف إليها وفيها الزكاة، فلم يدعها الأهواء الحاكمين ينفقون منها على مظاهر الترف لهم، أو على الأتباع الأنصار من

حولهم، ولم يدعها كذلك لرغبات الطامعين فيها وهم لايستحقوها، وقد بين الله مصارف الزكاة بقوله: ﴿ إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبها وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم ﴾[1].

المطلب الأول: الفقراء

هو المحتاج الذي لا يملك شيئا أو يملك ما دون النصاب وهو الذي لا يجد كفاية من الحاجات الأساسية والكفاية هنا لاتنحصر في مجرد الغذاء أو الملبس بل تتعدى لتشمل ضروريات الحياة من صحة أو تعليم أو غيرها.

المطلب الثاني: المساكين

والمسكين محتاج أحسن حالا أو أكثر تحملا وسكونا من الصنف الآخر فقد بين النبي صلى الله عليه وسلم أنه يشمل كثيرا من أصحاب البيوت وأرباب الأسر المتعففين الذين تأخر عليهم الزمن، أو ضاقت موارد رزقهم عن سد حاجاتهم، أو كان دخلهم من عملهم لا يكفي مطالبهم المعقولة[2].

المطلب الثالث: العاملون عليها

من مستحقي الزكاة هم العاملين عليها، سواء أكانوا عاملين على جمعها من ما لكي النصاب وهم الجباة، أم العاملين على حفظها وهم الخزنة، أو العاملين على حراستها أو كتابها في دواوين وما إلى ذلك أو العاملين على توزيعها على مستحقيها، وصرفها في المصاريف الشرعية.

المطلب الرابع: المؤلفة قلوبهم

وهم الجماعة الذين يراد تأليف قلوبهم بالاستمالة إلى الإسلام ليسلموا، أو لتثبت أقدامهم فيه، أو رجاء نفعهم في الدفاع عن المسلمين، أو كفا لشرهم عنهم، وقد أعطى النبي صلى الله عليه وسلم بعض من كان يرجوا إيمانه من الكفار كصفوان ابن أمية أحد أشراف الجاهلية

---

[1] سورة التوبة، الآية60.

[2] يوسف القرضاوي، العبادة في الإسلام، مؤسسة الرسالة، ص246.

وأجوادها وفصحائها، وقد أسلم وحسن إسلامه، كما أعطى بعض الزعماء القبائل كعينية بن حصن والأقزع بن حابس، وقد رجا بإعطائهم تثبيتهم وتقوية إيمانهم والانتفاع في حرب المشركين.

المطلب الخامس: في الرقاب

يتضمن هذا المصرف تحرير العبيد وإعانتهم على التحرر إما بشرائهم أو عتقهم أو إعطائهم مبلغا من المال لتحرير أنفسهم وهذا الصنف انقرض.

المطلب السادس: الغارمون

وهم الذين ركيتهم ديون مرهقة تعذر عليهم أداؤها على أنم تكون هذه الديون في غير معصية الله، وفي غير سفاهة وإسراف، فإن العاصي لا يعاب بمال الله على معصية الله والسفيه لا يعاب أيضا على سفهه، إلا إذا تابا إلى الله واستقاما وعرفت توبتهما واستقامتهما، فالإسلام يكره للمسلم أن يستدين فإذا استدان بسبب مشروع عاونه على التخلص من رقبة الدين، فالدين هم بالليل وذل بالنهار والإسلام لا يحب للمسلم هما ولا ذلا، إنه يقبل من عثرته، وينشله من وهدته، ولا يتركه يسقط فريسة الديون ويعلن إفلاسه.

المطلب السابع: في سبيل الله

وسبيل الله هو الطريق الموصل إلى مرضاته وأول ما يتبادر في الذهن هو الجهاد والقتال لكثرة اقترانه في القرآن والسنة بكلمة–في سبيل الله– ويدخل فيه إعداد العدة وتجهيز المجاهدين، وإعطائهم منها وإن كانوا أغنياء، ما لفم يكن لهم راتب من الدولة، والمراد بالجهاد هنا الجهاد الإسلامي. الذي حدده النبي صلى الله عليه وسلم بقوله: " من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله " متفق عليه.

ويرى بعض العلماء أن هذا المصرف يشمل كل مظلمة عامة يتحقق بها للمسلمين خير عام للتهم كعمارة المساجد وبناء المدارس الإسلامية وغيرها.

المطلب الثامن: ابن السبيل

ابن السبيل وهو المنقطع عن ماله وإن كان من أهل الغنى، فقدر الإسلام حاجته وأكرم غربته بفرضه له هذا السهم من الزكاة ويدخل في ذلك اللاجئون المضطهدون من المسلمين الذين فروا من ظلم الحكام والكفرة وأشباه الكفر.

خلاصة الفصل

من خلال هذا الفصل تطرقنا إلى ماهية الزكاة وحكمها الشرعي والأموال التي تجب فيها وشروطها وقد عرفنا أن للزكاة هي عبادة المالية الاجتماعية والهامة وهي زكاة قبل أن تكون ضريبة.

وقد حد الإسلام الجهات التي تصرف إليها، الآ للمسلمين المستحقين وفي المصالح العامة للإسلام وجماعة المسلمين.

الفصل الثالث: تطبيق تجربة الزكاة في الجزائر

الفصل الثالث: تطبيق تجربة صندوق الزكاة في الجزائر

رغم تعتبر الجزائر من بين أواخر الدول العربية والإسلامية التي عملت على إنشاء مؤسسة خاصة بالزكاة ورغم قصر المدة التي نشأت فيها تجربة جمع الزكاة في الجزائر بشكلها الحالي إلا أن هذه التجربة عرفت بعض المزايا والعيوب، مع العلم أن عملية جمع الزكاة في الجزائر كانت تتم سابقا بشكل انفرادي عن طريق بعض الجمعيات الخيرية أو بعض المساجد كما تم تخصيص حساب خاص لأموال الزكاة ضمن خزينة الدولة مخصص للزكاة فقط وبهدف إعادة إحياء هذه الفريضة تم إنشاء صندوق الزكاة الجزائري الذي عمل جمع الزكاة وصرفها بعد أن مر بمجموعة من المراحل.

وقد ارتأينا أن نقسم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث:

المبحث الأول: طرق جمع الزكاة بالصندوق

المبحث الثاني: طرق توزيع الزكاة

المبحث الثالث: دراسة نتائج تجربة صندوق الزكاة

المبحث الأول: طرق جمع الزكاة بالصندوق

بغية زيادة الحصيلة الزكوية عمل مسيرو صندوق الزكاة على إتباع بعض الأساليب والطرق التي تمتاز بالسهولة والبساطة للمساعدة في عملية الجباية وبهدف تعزيز ثقة المزكين.

المطلب الأول: الجمع في المساجد

تقوم تجربة جمع الزكاة في الجزائر على أساس التطوع فهي ليست إجبارية بقوة القانون[1] بل هي تطوعية من المزكين وفق رغبتهم وثقتهم ودون تدخل أي طرف خارجي، وبغية تفعيل عملية جمع الزكاة وزيادة الحصيلة، يم اعتماد طريقة الجمع في المساجد حيث تم تنظيم هذه الطريقة وضبطها في اضاحها للأمة أولا ثم الأشخاص ثانيا، تفاديا لأي مشاكل أو تجاوزات وتم اعتماد هذه الطريقة على مستوى المساجد المركزية أو التي تقع وسط المدن، ولقد تم وضع مجموعة من الضوابط والإجراءات التي يجب احترامها والالتزام بها أثناء القيام بعملية الجمع[2] تشمل هذه الإجراءات فيما يلي:

أولا: الإجراءات التنظيمية

تتمثل هذه الإجراءات في الخطوات التحضيرية التي تسبق عملية الجمع داخل المساجد وهي تتمثل في:

- يجب وضع الملصقات الخاصة بحملة الزكاة للسنة المعنية على كل الصناديق الموضوعة داخل المساجد والمخصصة لعملية الجمع.
- يجب أن يكون كل صندوق مقفل بقفلين أحدهما مخصص لإمام المسجد والآخر لأحد كبار المزكين أو رئيس لجنة المسجد.
- يتم تخصيص صندوق داخل مقصورة الإمام للأشخاص الذين يحبذون أخذ القسائم عن الأموال التي يدفعها لصالح الصندوق.
- يعمل الإمام على إعلام المصلين بأهمية الزكاة ويرغبهم في دفعها لصالح الصندوق ويوضع لهم أهم الإجراءات المعتمدة في عملية الجمع داخل المساجد.

تعمل الجان المسجدية على مساعدة الإمام في عملية جمع الزكاة ومراقبة هذه العملية والمحافظة على الأموال.

ثانيا: ضوابط عملية الجمع

---

[1] يرى أغلب الفقهاء أن من واجبات الدولة القيام بأمور حياته الزكاة جمعا وصرفا.
[2] مرجع سابق، رسالة المسجد، سنة2004، ص06.

نقصد بضوابط عملية الجمع الإجراءات العملية المعتمدة في عملية الجمع والتي يلتزم الإمام بها عند القيام بعملية الجمع بهدف المحافظة على الأموال وتتمثل هذه الضوابط في:

- يتم اعتماد دفتر المحاضر الأسبوعي الذي يتم فيه التسجيل كل ما تم جمعه بواسطة الصناديق، هذه الدفاتر يجب أن تكون مرفقة ومؤشر عليها من طرف المديرية الولائية للشؤون الدينية.
- بالإضافة إلى دفاتر محاضر تحصيل الزكاة يتم اعتماد دفتر قسائم تحصيل الزكاة للأشخاص الذين يرغبون في الحصول على قسائم تثبت دفعهم الزكاة لصالح الصندوق، هذه الدفاتر تكون مرقمة ومؤشر عليها من طرف المديرية الولائية للشؤون الدينية وهي تحتوي على قسائم مرقمة، وكل قسيمة يوجد فيها جزء مخصص لإدارة الصندوق يتم الاحتفاظ به من أجل المراجعة والجزء الآخر يعطي للمزكي عند دفعه للزكاة.
- عند نهاية كل أسبوع يجمع الإمام اللجنة المشرفة على العملية، ويتم فتح الصندوق أمامها من طرف الإمام وأحد كبار المزكين أو رئيس لجنة المسجد، ويتم حساب المبلغ أمامها ليتم تحرير محضر يحتوي على البيانات التالية:
- تاريخ المحضر ورقمه.
- الأعضاء المجتمعين وإمضاءاتهم.
- الغائبون من أعضاء اللجنة.
- المبلغ المحصل بالأرقام والحروف.
- ملاحظات إن وجدت.
- إمضاء الإمام ورئيس لجنة المسجد أو أحد كبار المزكين ويتم تحرير قسيمة بالمبلغ الإجمالي المجموع في الصندوق.
- بالنسبة للأشخاص الذين يحبذون أخذ القسائم فإنه يتم إتباع الخطوات التالية:
- يتم حساب المبلغ المدفوع من طرف المزكي أمامه.
- يتم إعطاء قسيمة مدون عليها اسمه أو عبارة مزكي والمبلغ المدفوع بالأرقام والحروف وختم المسجد وإمضاء المزكي وتاريخ دفع الزكاة.

- الجزء الثاني من القسيمة يبقى محفوظا في الدفتر ومدون عليه المبلغ المدفوع وإمضاء المزكي وتاريخ دفع الزكاة.
- في نهاية كل شهر يأخذ إمام المسجد دفتر المحاضر ودفتر القسائم إلى المديرية الولائية للشؤون الدينية وهذا من أجل إعداد التقارير اللازمة والإحصائيات الخاصة بعملية الجمع.
- بالنسبة لزكاة الفطر فإنه يتم تأسيس لجنة خاصة بها في كل مسجد تنتهي مهمتها بانتهاء العملية، وتتشكل هذه اللجنة من إمام المسجد وثلاث مزكين وثلاث من لديهم دراية بأحوال المستحقين، ويتم إتباع نفس الإجراءات التنظيمية والعملية السابقة الذكر ماعدا أن الزكاة الفطر يكون محضرها يومي وخصص لها دفتر محاضر خاص موقع ومؤشر عليه من طرف المديرية الولائية.

ثالثا: مزايا وعيوب هذه الطريقة

رغم أن صندوق الزكاة الجزائري يعتمد كثيرا على هذه الطريقة حيث تعتمد عليها حصيلة الزكاة الكلية إلا أنها تمتاز بمجموعة من الإيجابيات والسلبيات نذكر منها:

أ- المزايا:

- استخدام المساجد في عملية التحصيل تكسب ثقة المواطنين وتساهم في زيادة تحصيل الكلية أكثر قربة من أفراد المجتمع.
- إن اعتماد دفاتر المحاضر ودفاتر القسائم لتوثيق المبالغ المحصلة يساعد في عملية الرقابة والمحافظة على أموال الزكاة.
- الرقابة الشهرية والمراجعة الدورية للدفاتر تساعد في عملية إعداد القوائم والتقارير الإحصائية عن الزكاة.

اعتماد على اللجان القاعدية في عملية التحصيل تسهل عملية الجمع والصرف كونها الأقرب من المزكين والمستحقين وأنها أعلم بمواقعهم أكثر من غيرها.

ب- العيوب

- إن من أبرز العيوب المسجلة والملاحظ في عملية الجمع على مستوى المساجد هي عملية الخلط التي تتم بين أموال الزكاة والتبرعات والصدقات حيث نجد أنه أثناء عملية الجمع قد يقوم بعض الأشخاص بالتبرع لصالح الصندوق أو أن أموال الصدقات يتم ضمها إلى أموال الزكاة وهذا مخالف للعهود أولا وللتعهدات المقطوعة في ورشة إنشاء صندوق الزكاة.
- غياب آلية الرقابة الفعالة على مستوى المساجد لمراقبة عملية الجمع مع وجود اختلاف في الآراء الفقهية بين الأمة.
- إن أغلب الأموال التي يتم جمعها على مستوى المساجد هي أموال نقدية وبالتالي غياب زكاة الأموال العينية (مثل الحبوب) وهذا راجع إلى إهمال هذا النوع من الأوعية وعدم توفير أماكن خاصة به.
- معظم الأوراق المستعملة في إثبات الزكاة المحصلة غير مؤشر عليها من طرف المديريات الولائية للشؤون الدينية كما أن بعض المساجد لا توجد فيها دفاتر المحاضر أو دفاتر القسائم بل نجد مجرد أوراق مخصصة لإثبات الزكاة المحصلة.
- عدم مطابقة الطرح النظري الجمع مع ما هو واقع على مستوى المساجد حيث نجد غياب بعض العناصر مثل اللجان المسجدية أو كبار المزكين أو حتى غياب الأوراق والدفاتر المتعلقة بعملية الجمع.

المطلب الثاني: الجمع عن طريق المراكز البريدية

بغية تنويع أساليب جمع الزكاة وتسهيلا للأشخاص الراغبين في دفع زكاتهم لصالح الصندوق وكسب ثقة هذه الفئة تم اعتماد أسلوب الجمع عن طريق المراكز البريدية باستعمال:

أولا: الحوالة البريدية

يمكن للمزكي أن يستعمل الحوالة البريدية أو ما أطلق عليها اسم حوالة الزكاة "zakat mondat " فيها رقم الحساب الولائي الموجود لدى مكاتب البريد المنتشرة عبر التراب الوطني وهي تشمل على بيانات المتعلقة بالمزكي والمبلغ الذي قام بدفعه.

ثانيا: الصكوك

تتم هذه العملية كذلك عبر المراكز البريدية حيث تدفع الزكاة من طرف المزكي بواسطة الصكوك والتي يدون عليها رقم حساب صندوق الزكاة الخاص بالولاية التي يقطن فيها بالإضافة إلى كتابة المبلغ المدفوع بالأرقام والحروف.

كما يمكن اللجوء إلى البنوك لأخذ منها صك بنكي تضع عليه حساب صندوق الزكاة الولائي ويتولى البنك إيصال الصك البريدي.

كما تم اعتماد إمكانية دفع الزكاة عن طريق حساب بنك البركة وهذا بالاتفاق مع وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، أما بالنسبة للجالية الجزائرية المقيمة في الخارج فإنه بإمكانها دفع زكاة أموالها عن طريق تحويلها إلى حساب الصندوق الوطني (رقم 10- 4780) بواسطة حوالة دولية أو غيرها من وسائل الدفع المعروفة مع كتاب اسم المزكي ومبلغ الزكاة المدفوع بالأرقام والحروف وهذا مراعاة البنوك التي حددتها الوزارة للتعامل معها في الخارج.

ثالثا: مزايا وعيوب الطريقة

تمتاز هذه الطريقة بمجموع من المزايا والعيوب نلخصها في النقاط التالية:

أ- المزايا

- إن استعمال الحوالات والصكوك يساعد كثيرا في عملية الرقابة والمراجعة وبالتالي كسب ثقة المزكين.
- استعمال أسلوب الحوالات والصكوك يساعد المزكين الذين تكون مبالغ زكاتهم كبيرة للقيام بدفعها للصندوق.
- تساعد هذه الطريقة المزكين للمقيمين في الخارج على دفع زكاتهم لصالح الصندوق.
- تساعد هذه الطريقة في التقليل من تكاليف جباية الزكاة.

ب- العيوب

- إلى غاية كتابة هذه الأسطر لا يوجد في الواقع ما يعرف بحوالة الزكاة التي تعرفنا عليها سابقا عند المراكز البريدية، فلم يتم إلى حد الآن البدأ في استعمال هذه الحوالة وتم الاكتفاء باستعمال الحوالة البريدية العادية وبالتالي زيادة التكاليف على المزكي.

لأنه من المفترض أن يتم تقديم الحوالة الخاصة بالزكاة مجانا بدون مقابل.

- إن عدم استعمال حساب بريدي واحد وطني واستعمال حسابات خاصة بكل ولاية يصعب عملية المراقبة والمراجعة.

المطلب الثالث: أسباب ومعوقات عدم الالتزام في دفع الزكاة

إن قيام الدولة بأمر جباية الزكاة وتوزيعها على مستحقيها فيه ايجابيات كثيرة منها حفظ كرامة الفقراء المساكين كما أن للدولة المقدرة على القيام بأمر الجباية والتوزيع لما توفر عليه من أجهزة وهيئات وإمكانيات مادية وبشرية، لكن الشيء الملاحظ أنه هناك مجموعة من المعوقات تقف عثرة في سبيل تحقيق التطبيق الإلزامي للزكاة نذكر منها:

- غياب الوازع الديني السائد في كثير من المجتمعات العربية وانتشار العلمانية والإلحاد[1].
- التخلف الاقتصادي وعدم الاستقرار السياسي وتأثيره على المجتمع.
- تخلي الحكومة عن القيام بواجبها عن اتجاه جباية الزكاة وترك أمرها لضمائر وأهواء الأفراد.
- تطبيق نظام الضرائب وتعود المسلمين عليه واعتقاد كثير منهم أنها تغني عن الزكاة.
- الاعتقاد الخاطئ والغالب لدى كثير من المسؤولين بصعوبة التطبيق الإلزامي للزكاة.
- نقص التأهيل العلمي للعنصر البشري المسئول عن تنفيذ وتطبيق الزكاة.

[1] حسن حسين شحاته، موجبات التطبيق الإلزامي للزكاة أهميته وأثاره، بحث مقدم في ندوة التطبيق المعاصرة للزكاة من تنظيم جامعة الأزهر، ومركز صالح كامل لاقتصاد لإسلام أيام 14-16ديسمبر1998.

هذه بصفة عامة بعض المعوقات والصعوبات والتي قد تكون مشتركة لكثير من الدول الإسلامية، أما فيما يتعلق بصندوق الزكاة في الجزائر فإننا سجلنا مجموعة من النقائص والعيوب التي قد تحول دون تحقيق الأهداف المرجوة منه نبررها في النقاط التالية:

- عدم وجود تنسيق بين الصندوق والوزارات والهيئات الحكومية للمساعدة في عملية الجباية والتوزيع مثل البنوك ومصالح الضرائب أو الهيئات المتعلقة بالشؤون الاجتماعية.
- اختلاط عمل الهيئات والمشرفون على تسيير الصندوق لدى الوزارات والهيئات الولائية حيث نجد أن نفس الأشخاص الذين يشرفون على تسيير الصندوق يشغلون في وظائف أخرى تابعة للوزارة.
- عدم استعمال الأساليب الحديثة من أجهزة الإعلام الآلي في نشاط الصندوق اليومي حيث يتم غالبا استعمال الأساليب التقليدية خاصة في عملية الجمع والصرف.
- الاعتماد على الأموال الباطنة دون الظاهرة ونقصد بالأموال الباطنة الذهب والفضة والنقود بينما الأموال الظاهرة هي الثمار والزروع والأغنام والركاز والشيء الملاحظ أن الصندوق أهمل هذا النوع من الأموال مع العلم أنه قد تشكل نسبة أكبر من غيرها.

المبحث الثاني: طرق توزيع الزكاة

إن عملية توزيع أموال الزكاة في صندوق الزكاة الجزائري تتم وفقا لما جاءت به التعليمة الوزارية والمستندة إلى اجتهادات بعض الفقهاء فيما يتعلق بعملية الاستثمار، أما عن طريق توزيع هذه الأموال فإنها تتم كما يلي:

المطلب الأول: المستفيدون من أموال الزكات مباشرة

حددت التعليمة الوزارية أهم أصناف المستفيدة من أموال الزكاة حيث نص المنشور الوزاري رقم 2004/139 المتضمن عملية التوزيع الأولى لحصيلة الزكاة لموسم 1425هـ/ 2004م، حيث جاء في هذه التعليمة ما نصه: " تصرف الأموال المحصلة من زكوات موسم 1425هـ الموافق لـ 2004م في مرحلتها الأولية وفق ما يلي:

50٪ أي (8/4) من الحصيلة توجه للفقراء والمساكين، 12.5٪ أي (8/1) الحصيلة توجه لمصاريف صندوق الزكاة، 37.5٪ أي (8/3) من الحصيلة توجه لتنمية حصيلة الزكاة" (أي توجه إلى الاستثمار) وبالتالي فإنه يتم توزيع الزكاة إلى فئة الفقراء والمساكين كما يلي:

أولا: توزيع زكاة المال

يتم توزيع الزكاة إلى هذه الفئة عن طريق ملء استمارة طلب الزكاة التي يمكن الحصول عليها من اللجنة المسجدية أو إمام المسجد بعد استظهار بطاقة التعريف الوطنية أو الدفتر العائلي ولا تسلم إلا لرب العائلة، وكل طلب يوزع يسجل في اسم أخذه وعنوانه ورقم بطاقته على جدول توزيع الطلبات ويعطى الطلب رقما تسلسليا، وبعد ملء وثيقة الطلب من طرف رب العائلة يقوم بتسليمها للجنة المسجدية أو الإمام على أن يسجل في نفس جدول توزيع الطلبات تاريخ استلام الطلب مع الإمضاء، بعدها تصنف هذه الطلبات وترتب في جدول يدعى جدول الطلبات، بعدها تقوم اللجان القاعدية للزكاة بدراسة هذه الملفات وتصنيفها وترتيب الطلبات حسب الأولوية في الاستحقاق، بعدها ترسل اللجنة إشعارات القبول الابتدائي للطلبات، ثم تعقد اجتماعا ثانيا وتؤكد أو ترفض الطلبات المقبولة في الاجتماع الأول، بعدها ترسل الملفات المقبولة إلى نظارة الشؤون الدينية للولاية (رئيس اللجنة الولائية للزكاة)، وتقوم اللجنة الولائية بدراسة القائمة المرسلة وتقوم بالمصادقة على مبلغ الزكاة المقرر دفعه لكل عائلة وهذا بناء على ما تم تحصيله في كل ولاية، مع وجوب احترام الأولوية في الاستحقاق ويتم تحرير محاضر خاص بهذا الغرض، ويتم تسجيل في كل ملف مقدم لطلب الزكاة في الخانة المخصصة للجنة الولائية الملاحظة الخاصة بقرار اللجنة ودرجة الأولوية مضافا إليها المبلغ المستحق الدفع إما شهريا أو سنويا... بعد تسلم لمحاسب النظارة الذي يقوم بمختلف الإجراءات العملية لدفع مستحقات الزكاة إما عن طريق الحسابات الجارية أو عن طريق الحوالات وهذا بالتعامل مع مصالح البريد.

بعدها ترسل كل لجنة ولائية نسخة من المحضر وجدول المستحقين بالولاية حسب دوائرهم وبلدياتهم إلى:

- اللجنة الوطنية للزكاة (بوزارة الشؤون الدينية).

- اللجنة القاعدية (بالدائرة).

وترسل اللجنة الولائية للزكاة إشعار نهائيا بالاستحقاق باسم رب الأسرة وتوضح فيه مبلغ الزكاة (سنوي، سداسي، ثلاثي، شهري). وطريقة الدفع إما:

- عن طريق الحوالة البريدية.
- عن طريق الدفع في الحساب الجاري البريدي للمتحف وقد يتراوح المبلغ الذي يتم توزيعه ما بين 3000دج إلى 30000دج.

ثانيا: توزيع زكاة الفطر

يتم إحصاء المستحقين لزكاة الفطر وهذا بالاستعانة بـــ:

- قوائم المستحقين للزكاة العادية.
- قوائم المستفيدين من زكاة الفطر للعام الماضي.
- قوائم مصلحة الشؤون الاجتماعية بالبلدية.

تم مراجعة هذه القوائم بالتنسيق مع لجان الأحياء والمواطنين الذين لديهم دراية بالمحتاجين وكل مستفيد يملأ استمارة خاصة ملحقة بهذه الوثيقة، ثم يتم ترتيب هذه القوائم حسب درجة حاجة من الأشد حاجة إلى الأدنى ويؤخذ عدد الأولاد بعين الاعتبار وبهدف تفادي الازدواج في الطلبات من الأفضل بالتنسيق بين المساجد في المنطقة، ثم يتم دراسة هذه الطلبات مرة واحدة في بداية الأسبوع الأخير من شهر رمضان، ويتمك وضع المبالغ الموزعة في أضرفة مغلقة عليها اسم وعنوان المستفيد ويتم تسليم هذه الأضرفة يدا بيد للمستفيد وفي الأخير يتم تحرير محضر إجمالي لتوزيع زكاة الفطر حسب النموذج المرفق وفي هذه الوثيقة، بعدها تسلم نسخة من المحضر إلى الإمام المعتمد ليحولها بدوره إلى مديرية الشؤون الدينية والأوقاف.

ثالثا: مزايا وعيوب هذا التوزيع

تمتاز هذه الطريقة المتبعة في عملية توزيع بمجموعة من المزايا والعيوب تتمثل في:

أ- المزايا

- أنها تمس وتتكفل بالفئة الأكثر احتياجا من غيرها.
- استعمال الحسابات البريدية والتحويلات يساعد في عملية توزيع ويسهل عملية الرقابة والمراجعة.
- الأخذ بمبدأ عملية الزكاة سواء تعلق الأمر بزكاة المال أو زكاة الفطر.
- التوزيع الفوري لزكاة الفطر ومباشرة بعد انتهاء عملية الجمع.
- استعمال المحاضر والوثائق الإثباتية في عملية التوزيع بهدف المحافظة على الأموال ومنع الغش أو التجاوزات.
- تخصيص نسبة 50٪ من الحصيلة الإجمالية للزكاة للفقراء والمساكين.

ب- العيوب

- إن من أبرز العيوب التي يمكن ملاحظتها هو تخصيص استمارة طلب الزكاة لرب العائلة دون غيره وبالتالي حرمان الكثير من الفئات المحتاجة، مثل الشباب المقبل على الزواج.
- عدم شمول المصاريف الزكاة الأصناف الأخرى التي تضمنتهم آية الصدقات وهم العاملين عليها والمؤلفة قلوبهم والغارمين وابن السبيل وفي سبيل الله.
- تأخير عملية التوزيع وهذا فيه خلاف الشرع لأن الأصل في الزكاة التعجيل في عملية الصرف (مبدأ السنوية).
- غياب الرقابة القبلية والبعدية لعملية الجمع والتوزيع وعدم كفاية الوثائق الإثباتية والدفاتر المحاسبية.
- تخصيص عملية إحصاء المستحقين للزكاة للجان القاعدية دون غيرها وهذا قد يحرم فئات كثيرة من الزكاة مثل سكان الأرياف والمناطق المعزولة.
- توكيل عملية التوزيع للأئمة وهذا قد يكون فيه خلط بين عمل الإمام وعملية المراقبة والتوزيع لأنه كل الأعمال تقع على عاتقه.
- غياب الزكاة العينية فيما يخص الزكاة الفطر وعدم وجود مقترح بين طريقة جمعها وعملية توزيعها وكذلك زكاة المال العينية.

المطلب الثاني: استثمار أموال الزكاة

انطلاقا من الشعار الذي رفعه صندوق الزكاة الجزائري والذي كان تحت عنوان " لا تعطيه ليبقى فقيرا إنما ليصبح مزكيا " والذي أبدى العديد من الأساتذة وذوي الاختصاص والعلماء تحفظا عليه قامت وزارة الشؤون الدينية والأوقاف بتخصيص جزء من أموال الزكاة للاستثمار قدر بـــ 37.5٪ من حصيلة الإجمالية، حيث تم تخصيص 18 ولاية بهذه العملية دون غيرها كعينات وهي[1] سيدي بلعباس، عنابة، سطيف، برج بوعريريج، الطارف، ميلة، الجزائر العاصمة، البليدة، وهران، قسنطينة، باتنة، المسيلة، البويرة، تيارت، جيجل، سعيدة، سكيكدة، عين الدفلة، لذا قامت وزارة الشؤون الدينية والأوقاف بإبرام اتفاق مع بنك البركة الجزائري ليكون وكيلا تقنيا في مجال استثمار الزكاة "، رغم أن تخصيص بنك البركة وحده بهذه العملية قد يعيق عمليات الاستثمار أو تتأخر عملية دراسات الملفات، ومن أبرز العناصر التي احتوتها هذه الاتفاقية.

أولا: أنواع التمويلات المعتمدة

إن من أهم التمويلات التي اعتمدها صندوق الاستثمار أموال الزكاة تتمثل في:

- تمويل مشاريع دعم وتشغيل الشباب.
- تمويل مشاريع صندوق الوطني للتأمين على البطالة.
- تمويل مشاريع المصغرة.
- تمويل مشاريع المضمونة لدى صندوق ضمان القروض التابع لوزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- مساعدة المؤسسات الغارمة القادرة على الانتعاش.
- إنشاء شركات بين الصندوق والبنك.

ثانيا: مراحل الحصول على التحويلات

للحصول على هذه التحويلات يقوم الشخص المستحق للزكاة بملء استمارة يطلب فيها حق الاستفادة من قرض حسن لدى اللجنة القاعدية التي تعمل على التحقيق من وضعية الشخص من خلال لجان السجد ثم يتم المصادقة على هذا الطلب ليتم إرساله إلى اللجنة الولائية حيث

---

[1] تم تطبيق هذا في الحملة الثانية، ويتم تطبيق ذلك عندما تحقق الولاية مبلغ يفوق 500 مليون سنتيم من الزكاة المجموعة.

تقوم هذه الأخيرة بترتيب الطلبات حسب الأولوية والاستحقاق على أساس الأشد حاجة والمشاريع الأكثر نفعا وأكثر مردودية،بعدها يتم توجيه قائمة خاصة إلى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لاستدعاء المستحقين بغية تكوين الملف اللازم وفق الإجراءات المعمول بها لدى الوكالة، وملف آخر إلى الصندوق الوطني للتأمين على البطالة لاستدعاء المستحقين وتكوين الملفات اللازمة، وقائمة أخرى إلى بنك البركة في إطار عملية التمويل المصغر لاستدعاء الأشخاص المستحقين وتكوين الملف اللازم للحصول على القرض،وبعد مصادقة الوكالات الأخرى يتم إرسالها إلى بنك البركة نهائيا قابلية تمويل المشروع أو رفضها وذلك وفق المعايير المعتمدة لديه، إذا الشيء الملاحظ هنا أن بنك البركة هو صاحب القرار النهائي الخاصة بعملية منح القروض وهذا قد يؤدي إلى إمكانية حدوث إجحاف بعدم حصول بعض الفئات على القروض رغم أنها قد تكون في أمس الحاجة إليها من غيرها، ونلاحظ كذلك كثرة الوكالات المتدخلة في عملية الحصول على القرض.

ثالثا: الإجراءات المتبعة لدى بنك البركة

تختلف هذه الإجراءات بحسب النوع التمويل المعتمد وهي تتم كما يلي:

- إذا تعلق الأمر بمشروع تشغيل الشباب يقوم بنك البركة بتسليم شهادة للشاب الراغب في الحصول على التمويل تثبت أن لديه رصيد بمبلغ مساهمته الشخصية كليا أو جزئيا وقسط التأمين وتكاليف الدراسة الملف حسب الحالة،ـــ أو المبلغ اللازم في حالة تمويل المختلط بين البنك وبين الوكالة على أساس العقد القرض الحسن بعدها يستكمل الشاب إجراءات الحصول على شهادة التأهيل لدى الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب في ولايته ثم يتقدم إلى بنك البركة لاستكمال إجراءات الحصول على القرض التكميلي اللازم حسب الحالة وهذا بعد الحصول على شهادة التأهيل من الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب.

إذا تعلق الأمر بالصندوق الوطني للتأمين على البطالة (35 – 50 سنة) يسلم بنك البركة للشاب شهادة تثبت بأن لديه رصيد مثل ما هو في الحالة الأولى، بعدما يستكمل الشاب الإجراءات الحصول على شهادة التأهيل لدى صندوق الوطني للتأمين على البطالة في ولاية، بعدما يتقدم إلى بنك البركة استكمال إجراءات الحصول على القرض.

إذا تعلق الأمر بالتمويل المصغر يستدعى المستحق للزكاة إلى بنك البركة لتكوين ملف وفق الإجراءات المعمول بها لديه بعدها يوقع المستحق عقد القرض الحسن ثم يتولى البنك التسديد المباشر الموردون أن يسلم المال نقدا للمستحق، وهذه النقطة هنا فيها مخالفة صريحة لشروط الزكاة وهي أن أموال الزكاة تعطى للشخص المستحق يتصرف فيها كما يشاء.
المؤسسات الغارمة حيث يتم تقديم اقتراح من اللجنة الولائية التابعة للصندوق قائمة بأسماء هذه المؤسسات، ثم يتم استدعاء المشرفين عليها إلى البنك لتقديم الوثائق الإثباتية حيث يحدد البنك مدى حاجتها وقابليتها للانتعاش ويتم تغطية ديونها كليا أو جزئيا على سبيل القرض الحسن ولا يتم تسليم المال نقدا وإنما يكون ذلك في شكل فواتير أو غيرها حسب تقديرات البنك، هذه الإجراءات فيها كثير من الإجحاف وقد تعيق عملية منح المؤسسات أموال الزكاة أو عدم إقدام هذه المؤسسات على طلب الاستفادة من أموال الزكاة نظرا لكثرة الإجراءات المتبعة وبالتالي عدم تحقيق الهدف الأساسي للزكاة وهو إعانة المحتاجين ودفع الغبن عن الغارمين.
إذن الشيء الملاحظ من هذه الإجراءات هو أنها قد تعيق عملية الاستخدام الأمثل لأموال الزكاة، خاصة وأن القرار النهائي لعملية منح القرض الحسن يرجع إلى بنك البركة وفق معايير محددة هذه المعايير قد تكون صعبة التحقيق أو أنها لا تلم باحتياجات وأحوال المستحقين للزكاة لذلك لابد من أن يكون القرار النهائي فيها يتعلق بمنح المساعدات والقروض راجعة إلى الصندوق ومن خلال لجنة يتم إنشاءها ومخصصة لهذا الغرض.

رابعا: مزايا وعيوب هذه الطريقة

رغم الجدل الكثير الذي أثير وما زال يثار حول عملية الاستثمار أموال الزكاة إلا أنها تتميز بمجموعة من المزايا والعيوب إذا ما تم استعمال الصدقات والتبرعات لهذا الغرض نذكرها فيما يلي:

أ- مزايا:

- من أبرز هذه المزايا إذا ما تم التقيد بالضوابط والشروط التي نص عليها الفقهاء الذين يرون جواز استثمار أموال الزكاة في توفير مناصب عمل دائمة للأفراد الذين قاموا بعملية الاستثمار.
- المساهمة في زيادة الإنتاج عن طريق المشاريع المنجزة بواسطة هذه الطريقة.

ب- العيوب:

هناك العديد من العيوب أثارتها عملية استثمار الزكاة من أبرزها:

- مخالفتها للشرع لأن الأصل في الزكاة هو تمليك المستحقين وهذه الطريقة تنص على منح القروض.
- كذلك عدم صرف الزكاة لوقتها بل تتأخر عملية الصرف أحيانا شهورا أو سنة أو أكثر من سنة وبالتالي مخالفة مبدأ السنوية.
- تخصيص نسبة كبيرة من حصيلة الزكاة للاستثمار حيث كان من الأفضل تخصيص هذه الحصيلة إلى فئة الفقراء والمساكين وتصرف لهم مباشرة ونهائيا لأن هذه الفئة هي أكثر احتياجا من غيرها.
- إن تخصيص بنك البركة وحده بعملية الإشراف على عملية الاستثمار قد يؤدي إلى حرمان عدد كبير من الأفراد وعدم حصولهم على أموال الزكاة خاصة وأن البنك سلطة قبول أو رفض المشاريع أو الأفراد المستحقين للزكاة.
- غياب النتائج المتعلقة حول هذه العملية وأهم النجاحات التي حققها.
- غياب الرقابة المستمرة على هذه المشاريع والأموال الممنوحة في إطار هذه العملية.

المطلب الثالث: الأموال الموجهة لمصاريف الصندوق

حسب المرسوم الوزاري السابق فإنه تم تخصيص حوالي 12.5٪ من حصيلة الزكاة لمصاريف صندوق الزكاة، وقد تم تحديد نطاق هذه المصاريف وفق ما يلي:

- 2٪ من النسبة تحول إلى الحساب الوطني لصندوق الزكاة وهو: 10 – 4780.
- 10.5٪ الباقية من هذه النسبة تبقى في الحسابات الولائية الخاصة بكل ولاية ويتم صرفها كما يلي:
  - 4.5٪ لمتطلبات تسيير اللجنة الولائية للصندوق.
  - 6٪ لمتطلبات تسيير اللجنة القاعدية للصندوق.

ويتم تبرير هذه النفقات بالوثائق الإثباتية ويتولى المحاسب متابعة ذلك .

إن من أبرز هذه النفقات نذكر:

- مصاريف الحملات الترويجية للصندوق والمتمثلة في الملصقات والمطويات وصناديق جمع الزكاة.
- شراء بعض المستلزمات لنشاط اللجان المتمثلة أساسا في شراء آلات الطابعة وأجهزة إعلام آلي ودفاتر ولوازم مكتب..الخ.

رغم مرور ثلاث حملات لجمع الزكاة إلا أن أغلب هذه الأموال المخصصة لتسيير الصندوق لم يتم صرفها وإن صرفت فإنه تم صرف جزء يسير منها، كما تلاحظ أن لم يتم تخصيص منح أو جزء من هذه المصاريف للأفراد العاملين على الزكاة.

المبحث الثالث: دراسة نتائج تجربة جمع الزكاة

رغم قصر تجربة جمع الزكاة في الجزائر عن طريق الصندوق ومرور عدة حملات لعملية الجمع وكيفية الرقابة على صندوق الزكاة الجزائري من أجل التطلع إلى الآفاق المستقبلية لهذا الصندوق.

المطلب الأول: تحليل حصيلة الزكاة

هناك ثلاث حملات لعملية الجمع تطرقنا إليهم في هذا المطلب تتمثل في زكاة المال وزكاة الفطر والحبوب.

أولا: حصيلة الحملة الأولى: (1424هـ - 2003م)

تتضمن هذه الحصيلة زكاة المال وزكاة الفطر[1].

أ- **زكاة المال:** يوضح الجدول الموالي حصيلة زكاة الأموال المحصلة على مستوى ولايات الوطن.

[1] الطيب بولحية: دور الترويج في تفعيل مؤسسات الزكاة، حالة صندوق الزكاة-الجزائر... الرسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، ص149.

الجدول رقم: حصيلة الزكاة على مستوى الولايات لعام 1424هـ بالدينار الجزائري

الولاية	السكان	المبلغ	الولاية	السكان	المبلغ
أدرار	311615	232973.00	قسنطينة	810914	3340704.00
الشلف	858695	975500.00	المدية	802078	127574.00
الأغواط	317125	2440000.00	مستغانم	631057	240000.00
أم البواقي	519171	725499.00	المسيلة	805519	2550496.00
باتنة	962623	3300000.00	معسكر	676192	765757.00
بجاية	856840	1200000.00	ورقلة	445619	380000.00
بسكرة	575858	1144444.00	وهران	1213839	444466.41
بشار	225546	1551934.00	البيض	168789	81567.00
البليدة	784283	4580000.00	إليزي	34108	1192267.00
البويرة	529560	6136000.00	برج بوعريريج	555402	3912148.00
تمنراست	137175	926306.00	بومرداس	647389	269170.00
تبسة	549066	1295080.00	الطارف	352588	4001410.00
تلمسان	842053	1491381.00	تندوف	27060	28000.00
تيارت	725853	3745561.50	تسمسيلت	264240	567261.00
تيزي وزو	1108708	524857.00	الوادي	504401	438645.00
الجزائر	2562428	380000.00	خنشلة	327917	1121485.00
الجلفة	797706	101972.00	سوق أهراس	367455	2106000.00
جيجل	573208	3880000.00	تيارت	506053	23093.00
سطيف	1311413	14183258.99	ميلة	674480	4383020.00
سعيدة	279526	3520000.00	عين الدفلة	660342	3670076.50
سكيكدة	786145	5180000.00	النعامة	127341	260205.00
سيدي بلعباس	525632	5571253.45	عين تموشنت	327331	916117.00
عنابة	557818	10000000.00	غرداية	300516	661119.00
قالمة	430000	1286031.00	غيليزان	642205	6516730.65

المصدر: الطيب بولحية، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير حول الموضوع، دور الترويج في تفعيل مؤسسات الزكاة – الجزائر –.

نلاحظ من خلال الجدول أن حصيلة الزكاة تختلف من ولاية إلى أخرى، ولا يمكن إرجاع هذا الاختلاف إلى عدد السكان، فهناك ولايات تتميز بكثافة سكانية كبيرة ولكن حصيلة الزكاة بها ضعيفة جدا، والعكس، فالجزائر العاصمة الذي يقدر عدد سكانها بـــ: 2562428 نسمة (إحصائيات 1998) لم يصل التحصيل بها إلا على مبلغ 3800000.00دج وهو مبلغ ضعيف جدا، ونفس الشيء بالنسبة لولاية وهران التي يقدر عدد سكانها بـــ: 1213839 نسمة، وتم التحصيل مبلغ 4044466.91دج، وكذلك ولاية قسنطينة حيث يقدر عدد سكانها بـــ: 810914 نسمة وتم تحصيل مبلغ 3340704.00دج، ونفس القول بالنسبة لولاية مستغانم، السبب في ذلك يعود إلى عدم اقتناع هؤلاء السكان بفكرة صندوق الزكاة وبالتالي عدم تمكن المساعي الإعلامية في توضيح فكرة الصندوق واقتناع المواطنين بأهمية.

والجدول الموالي يوضح كيفية توزيع المبلغ الإجمالي لزكاة المال.

الجدول رقم (05): توزيع حصيلة زكاة المال لعام 1424هـ

زكاة الأموال	11.81 مليار سنتيم
العائلات المستفيدة	21000 عائلة محتاجة
المبلغ الموزع	3000 إلى 30000دج لكل عائلة
المبلغ المرصد للاستثمار	2046 مليار سنتيم

المصدر: الطيب بولحية، رسالة مقدمة لنيل شهادة ماجستير، دور الترويج في تفعيل مؤسسات الزكاة.

نلاحظ من الجدول أن مبلغ 11.81 مليار سنتيم (زكاة الأموال) هو مبلغ ضعيف جدا، فهذا المبلغ قد تحققه مؤسسة متوسطة كأرباح، كما أن عدد العائلات المستفيدة 21ألف عائلة يعد كذلك عددا زهيدا إذا ما قورن بعدد فقراء الجزائر الذين يقاربون نصف عدد السكان حسب تقرير الأمم المتحدة حول الفقر سنة 2001 إضافة إلى المبلغ الزهيد الموزع على كل عائلة (من 3000 إلى 30000دج) وهو ما يتعارض وشعار الحملة الإعلامية الذي يقول : –نعطيه ليصبح مزكيا– ونفس القول ينطبق على مبلغ الاستثمار، وهذا الأخير الذي يعد سابقا لأوانه والذي ينبغي أن يكون بعد تحصيل مبالغ كبيرة.

ب- زكاة الفطر:

يوضح الجدول الموالي حصيلة زكاة الفطر بصفة إجمالية

جدول رقم (06): حصيلة زكاة الفطر لسنة 1424هـ

زكاة الفطر	5.7 مليار سنتيم
العائلات المستفيدة	50000 عائلة
المبلغ الموزع	3000دج إلى 15000دج
عدد سكان الجزائر	32 مليون سنتيم نسمة
معدل زكاة الفطر لعام 1424هـ	70دج
أقصى حصيلة يمكن أن تبلغها زكاة الفطر (الحصيلة المثلى)	224 مليار سنتيم

نفس المصدر

نلاحظ من الجدول أن زكاة الفطر سنة 1424هـ قد قدرت بـ 5.7 مليار سنتيم استفادت منها حوالي 50ألف عائلة بمبلغ يتراوح ما بين 3000دج إلى 15000دج، إن هذه الحصيلة ضعيفة جدا فأقصى حصيلة يمكن أن تصلها زكاة الفطر إذا أخذنا تعداد سكان الجزائر حسب إحصائيات 1998م والمقدر بـ 32 مليون نسمة، ومعدل زكاة الفطر سنة 1424هـ المقدربـ 70دج لكل فرد فإن أقصى حصيلة هي 224مليار سنتيم وهو مبلغ كبير جدا وبالتالي فإن الحصيلة المسجلة أي 7.5 مليار سنتيم لا تمثل إلا نسبة 2.5٪ من الحصيلة المثلى وهي حصيلة ضعيفة جدا. إن النتائج المتواضعة المحققة سواء على مستوى زكاة المال أو زكاة الفطر يعكس فشل الحملة الإعلامية المتبعة في التعريف بالصندوق وإقناع المواطن بدفع زكاة ماله للصندوق.

ثانيا: حصيلة الحملة الثانية: (1425هـ- 2004م)

إن هذه الحملة كانت النتائج المحصل عليها إجمالية وليس تفصيلية وأهم هذه النتائج يوضحها الجدول التالي:

الجدول رقم (07): حصيلة زكاة المال وزكاة الفطر لعام 1425هـ

زكاة المال		زكاة الفطر	
المبلغ الإجمالي	20 مليار سنتيم	لمبلغ الإجمالي	11.5 مليار سنتيم
العائلات المستفيدة	30 ألف عائلة	العائلات المستفيدة	105 ألف عائلة
المبلغ الموزع	3000دج إلى 30000دج	المبلغ الموزع	2000دج إلى 10000دج
مبلغ الاستثمار	3.54 مليار سنتيم	قيمة زكاة الفطر لعام 1425هـ	70دج
عدد الولايات المستفيدة من الاستثمار	18 ولاية	الحصيلة المثلى	224مليار سنتيم

نفس المصدر

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن زكاة المال العام 2004م قد قدرت بـــ 20مليار سنتيم، بعدما كانت 11.81مليار عام 2003م، أي بزيادة قدرها 59٪، كما ارتفعت عدد العائلات المستفيدة من 21ألف عائلة سنة 2003م إلى 30ألف عائلة سنة 2004م، في حين خصص مبلغ 3.54مليار سنتيم للاستثمار.

وفيما يخص زكاة الفطر كانت حصيلة 2004م هي 11.5مليار سنتيم، أي بزيادة قدرها 49.5٪ عما كانت عليه سنة 2003م، في حين ارتفع عدد العائلات المستفيدة من 50ألف سنة 2003م إلى 105ألف سنة 2004م وهي بزيادة معتبرة، ولكن إذا قدرنا حصيلة الزكاة الفطر للسنة المذكورة بالحصيلة المثلى (أي مجموع زكاة كل أفراد الشعب الجزائري بأخذ مبلغ 70دج على كل فرد)، فإن هذه الحصيلة تمثل 05٪ وهي نسبة ضعيفة جدا.

مما سبق نلاحظ ارتفاع حصيلة الزكاة لعام 1425هـــ (2004م) عما كانت عليه سنة 1424هـــ (2003م) حيث انتقلت من 17.51٪ مليار سنتيم إلى 31.5مليار سنتيم، وهذا بسبب زيادة المجهودات الإعلامية المبذولة من طرف القائمين على صندوق الزكاة على مستوى الوطني والمحلي.

ثالثا: حصيلة الحملة الثالثة: (1426هــ-2005م)

في هذه الحملة كانت النتائج المحققة جد معتبرة وكانت على النحو التالي[1]:

الجدول رقم (08): حصيلة زكاة المال وزكاة الفطر لعام (1426هــ-2005م)

زكاة الأموال		زكاة الفطر	
البيان	المبالغ بالأرقام	البيان	المبالغ بالأرقام
المبلغ الإجمالي المجموع	37.6مليار سنتيم	المبالغ المجموع	24.5مليار سنتيم
المبلغ المخصص للاستثمار	8.7مليار سنتيم	قيمة زكاة الفطر	70دج
عدد الولايات المعنية بالاستثمار	23 ولاية أي إضافة 5 ولايات جديدة	الحصيلة المثلى للزكاة الفطر	224مليار سنتيم
عدد العائلات المستفيدة	54ألف عائلة	عد العائلات المستفيدة	123ألف عائلة

نفس المرجع

إن الشيء الملاحظ على هذه النتائج أن حصيلة الزكاة عرفت ارتفاعا محسوسا حيث انتقلت من 11مليار سنتيم في الحملة الأولى بالنسبة لزكاة المال إلى 37.6مليار سنتيم كذلك الأمر بالنسبة لزكاة الفطر وبالتالي زيادة المبالغ المخصصة للاستثمار وازدياد عدد العائلات المستفيدة ويمكن إرجاع هذا الارتفاع إلى الحملة التحسيسية التي قامت بها الوزارة على كافة المستويات لكسب ثقة المواطنين.

إذا من خلال المقارنة بين هذه النتائج نلاحظ أن صندوق الزكاة قد حقق خطوة مهمة نحو تحقيق أهدافه وهو زيادة حصيلة الزكاة المجموعة وبالتالي زيادة عد المستفيدين لكن رغم ذلك تبقى هذه النتائج بعيدة جدا عن التوقعات المطلوب تحقيقها ويمكن إرجاع ذلك إلى غياب الشفافية في عمل الصندوق وغياب وسائل الرقابة والمتابعة لنشاط الصندوق وبالتالي عدم كسب ثقة المواطنين، خاصة إذا علمنا أنه في مجال الزكاة الحبوب والثمار أن الصندوق يضع مورد هاما حيث تقدر حصيلة الزكاة مثلا لكل من القمح والشعير والتمر والعنب والزيتون لثلاث سنوات كما يلي مع أخذ نسبة زكاة القمح والشعير 10٪ لأن أغلب

---

[1] بوجحلة محمد، محاسبة الزكاة، حالة صندوق الزكاة الجزائري، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، علوم التسيير، تخصص إدارة أعمال، ص109.

المساحات تعتمد على الأمطار و5٪ لكل من العنب والزيتون والتمر كمتوسط لأنها تسقى في الغالب بالآلات.

الجدول رقم (09): حصيلة زكاة بعض الحبوب والثمار لسنة 2003م

البيان	الحصيلة الكلية للمنتج	نسبة الزكاة	كمية الزكاة	سعر القنطار	المبالغ
قمح	18022980قنطار	%10	1802298قنطار	1500دج	2.7 مليار دينار
شعير	12219760قنطار	%10	1221976قنطار	1300دج	1.6 مليار دينار
تمر	4922170قنطار	%05	246108.5قنطار	100دج	0.025 مليار دينار
عنب	2157440قنطار	%05	107872قنطار	50دج	0.005 مليار دينار
زيتون	1676270قنطار	%05	83813.5قنطار	50دج	0.004 مليار دينار

نفس المصدر

جدول رقم (10): حصيلة زكاة بعض الحبوب والثمار سنة 2004م

البيان	الحصيلة الكلية للمنتج بالقنطار	نسبة الزكاة	كمية الزكاة بالقنطار	سعر القنطار المتوقع	المبالغ
قمح	18161000	%10	1816100	1500دج	2.7 مليار دينار
شعير	13148000	%10	1314800	1300دج	1.7 مليار دينار
تمر	4425680	%05	221284	100دج	0.0022 مليار دينار
عنب	2195000	%05	109750	50دج	0.0055 مليار دينار
زيتون	4671267	%05	233563.35	50دج	0.012 مليار دينار

نفس المصدر

جدول رقم (11): حصيلة زكاة بعض الحبوب والثمار لسنة 2005م

البيان	الحصيلة الكلية للمنتج بالقنطار	نسبة الزكاة	كمية الزكاة بالقنطار	سعر القنطار المتوقع	المبالغ
قمح	15687000	%10	1568700	1500دج	2.35 مليار دينار
شعير	10328000	%10	1032800	1300دج	1.34 مليار دينار
تمر	5163204	%05	258160	100دج	0.025 مليار دينار
عنب	2935500	%05	146775	50دج	0.0073 مليار دينار
زيتون	3036364	%05	151818	50دج	0.0075 مليار دينار

نفس المصدر

إذا الشيء الملاحظ على هذه النتائج أن صندوق الزكاة يصبح موردا مهما إذا علمنا أن الصندوق لم يأخذ بعين الاعتبار هذا المورد ولم يوفر الأماكن اللازمة لتخزين هذه المنتجات لأن أغلب الفلاحين الجزائريين يخرجون زكاة منتجاتهم عينا بالتالي فإن أغلب الفلاحين لا يدفعون زكاة محاصيلهم للصندوق لعدم وجود أماكن خاصة للتخزين.

المطلب الثاني: أدوات الرقابة في صندوق الزكاة

بهدف تعزيز ثقة المواطنين بصفة عامة والأفراد المزكين بصفة خاصة قام صندوق الزكاة بوضع مجموعة من الإجراءات بهدف تحقيق الرقابة الفعالة على أموال الزكاة ومنعا للغش والتلاعبات ومن أبرز هذه الأدوات التي اعتمد عليها الصندوق نجد:

- لكل مواطن ولكل هيئة الحق في الإطلاع على مجموع الإيرادات المتأتية من جمع الزكاة والطرق المتبع في عملية التوزيع ويتم ذلك من خلال:
- التقارير التفصيلية التي تنشر عبر وسائل الإعلام.
- وضع القوائم التفصيلية تحت تصرف أي هيئة أو جمعية للإطلاع عليها وعلى قنوات صرف الأموال.
- نشر الإحصائيات المتعلقة بالزكاة بالتفصيل على موقع وزارة الشؤون الدينية عبر شبكة الإنترنيت.
- اعتماد نشرية صندوق الزكاة كأداة إعلامية تكون في متناول كل الجهات والأفراد.

- لابد على المزكي أن يساعد الجهاز الإداري للصندوق في عملية الرقابة على عملية الجمع الزكاة وذلك بإرسال القسائم أو نسخا منها إلى لجان المداولات المختلفة الموجودة على كل المستويات.
- الرقابة المستمرة والدورية للدفاتر والمحاضر المتعلقة بتسجيل واثبات الزكاة خاصة دفاتر المساجد.
- استعمال الحسابات البريدية والصكوك في عملية الجمع الزكاة تسهل عملية الرقابة ومراجعة لأموال الزكاة.
- عدم تقديم الأموال نقدا للمستفيدين من القرض الحسن واستعمال هذا الأسلوب كأداة مساعدة للحفاظ على الأموال من الضياع.

ولكن بالرغم من كل هذه الأدوات تضل الرقابة على مستوى الصندوق غير كافية وناقصة، خاصة مع غياب الرقابة الخارجية.

المطلب الثالث: آفاق مستقبلية لصندوق الزكاة في الجزائر

لعل من أهم الآفاق المستقبلية لصندوق الزكاة الجزائري ووضع قانون الزكاة فهناك مشروع تسعى إليه وزارة الشؤون الدينية والأوقاف ويقضي بتقنين الزكاة إقتداء ببعض الدول العربية الإسلامية، والتي حققت نجاحات هامة في هذا المجال، وكذا إقامة هيئة الزكاة القائمة بذاتها في الجزائر، أما فيما يخص الضرائب فإنه من أفاق المشروع إحداث تكامل بين مؤسسات الضرائب ومؤسسة الزكاة بإعفاء التجار الذين يدفعون الزكاة من الرسوم الضريبية، كما يسعى الصندوق الجزائري إلى عقد اتفاقيات مع كل الاتحادات المهنية المتواجدة على التراب الوطني للمساهمة في تدعيم أداء الصندوق كالإتحاد العام للمقاولين الجزائريين الخواص منهم والعموميين والإتحاد العام للصيادين ومؤسسة (SIM)، وهذا لاستهداف طبقة المزكين الكبار وكذا استقطاب جزء من زكاة الجالية الجزائرية المقيمة بالخارج وبالتالي زيادة موارد الصندوق للوصول إلى دولة لا يعيش فيها أي محتاج أو فقير، ومن خلال التوزيع الاستعماري الذي يساهم في توجيه أموال الزكاة إلى نشاطات في التنمية الاقتصادية وتوفير مناصب الشغل، من خلال مؤسسات صغيرة لخلق الإنتاج دائم ومستمر، وبالتالي وضع حد لكل من الفقر والبطالة في بلادنا.

خلاصة الفصل

في نهاية هذا الفصل علينا أن نذكر بأهمية صندوق الزكاة في الجزائر رغم بساطتها وبساطة هيكلها وقصر فترة انطلاقها إلا أنها حققت بعض النتائج المطمئنة والمشجعة رغم الوسائل المادية والتقنية ونقص في الإطارات والكفاءات في مجال الزكاة، ومن أبرز النتائج المتوصل إليها.

حقق الصندوق قفزة نوعية في مجال المبالغ المحصلة من الزكاة حيث زادت مجموع المبالغ المحصلة عن الضعف ومن سنة إلى أخرى.

الإجراءات المتبعة في عملية الجمع الزكاة غير كافية لذا يجب أن يتم تدعيم هذه الإجراءات بأساليب جديدة وطرق حديثة لزيادة موارد الصندوق خاصة فيما يتعلق بالدفاتر والسجلات المساعدة في عملية الرقابة.

تضافر الجهود البحثية الأكاديمية في مختلف المجالات لضمان تطوير والرقي للخدمات التي يقدمها صندوق الزكاة الجزائري.


الفصل الثاني: ماهية صندوق الزكاة

الفصل الثاني: ماهية صندوق الزكاة

تمهيد:

إن مشروع إنشاء صندوق الزكاة في بعض الدول العربية تعتبر تجربة في مجال جمع الأموال وصرفها بطريقة رشيدة وفي إطار أحكام الشريعة الإسلامية حتى يستفيد منها مستحقوها كالفقراء والمساكين.

والجزائر أحد البلدان العربية التي أنشأت فيها مؤسسة تتولى تحصيل وتوزيع الزكاة سميت بصندوق الزكاة رغم أن هذا الصندوق حديث النشأة مقارنة مع الدول العربية الأخرى.

وقد ارتأينا أن نقسم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث:

المبحث الأول: دوافع إنشاء صندوق الزكاة

المبحث الثاني: مفهوم صندوق الزكاة

المبحث الثالث: إستراتيجية الحملة الإعلامية الخاصة بصندوق الزكاة

المبحث الأول: دوافع إنشاء صندوق الزكاة

المطلب الأول: الدوافع التنظيمية

اتسع نطاق التطبيق العملي للزكاة في الدول الإسلامية وقد صدرت قوانين وتشريعات متعددة في هذه الدول، ويجد المستقرئ لهذه القوانين محاولة إرساء القواعد الخاصة بحساب الزكاة وجمعها وتوزيعها على مصارفها التي حددها الشرع بحيث نجد أنها تؤدي:

- زيادة حصيلة الزكاة بما بنفع المجتمع كله ويرفع مستواه الاقتصادي والاجتماعي.
- إرساء القواعد الخاصة بالزكاة على أسس من الاجتهادات الفقهية الواعية والمدركة.
- تنمية الوعي الاجتماعي بحقيقة الزكاة وأهدافها.
- تقديم الكثير من الحلول للمسائل التي نواجه جمهور المزكين بصفة عامة.

وقد ظهرت هذه الاتجاهات في المملكة العربية السعودية والكويت والأردن والبحرين والباكستان ومصر[1].

وعلى غرار هذه الدول قامت الجزائر بتبني مشروع صندوق الزكاة كهيئة رسمية تتولى تحصيل الزكاة وصرفها إلى مستحقيها هذا الأخير يضمن التسيير الأمثل لأموال الزكاة من خلال توزيعها على الفقراء على شكل مبالغ مالية عن طريق حوالات، وكذا استثمار هذه الأموال إن أمكن وذلك عن طريق منح إعانات للشباب العاطل عن العمل والكفء من ذوي المهارات والشهادات العلمية.

وبالتالي فإن صندوق الزكاة يضمن جمع أموال المزكين التي كانت توزع بطريقة عشوائية ومتفرقة، والتي لا ينال منها بعض الفقراء إلا دراهم معدودة، كما يضمن وصول هذه الأموال إلى مستحقيها فعلا وذلك عن طريق الهيئة القاعدية النابعة من المجتمع والقريبة منه والمعايشة لآلامه والتي وأوكل لها المهمة لتحرير قائمة المستفيدين من الزكاة وإيصالهم.

---

[1] غزال عقيلة، مذكرة تخرج لنيل شهادة ليسانس، تخصص مالية، دراسة نظرية وتطبيقية للزكاة، جامعة المدية، 2004-2005، ص23.

المطلب الثاني: الدوافع الاجتماعية

للزكاة دور كبير في محاربة المشاكل الاجتماعية التي تعاني منها الجزائر كغيرها من الدول الإسلامية النامية، ولعل أهم دور يمكن أن تلعبه الزكاة من خلال تنظيمها في إطار صندوق الزكاة هو محاربة الفقر والمساهمة في تنمية المجتمع ومحاربة البطالة[1].

مصارف الزكاة ثمانية من بينها الفقراء والمساكين والغارمين... والعاطلين عن العمل فقراء ومساكين وغارمين وبالتالي فإن لهم نصيب في أموال الزكاة، ولكن هل نعطيهم أموالا يصرفونها كالطرق التقليدية في توزيع الزكاة والأفق المحددة في إعطائهم والذي يتحدد عن اللقمة التي تشبع جائعا وعن ثوب يكس عريانا، دون الاهتمام بشؤون الفقراء والمحتاجين تأهيلا علميا، وتدريبا عمليا ورعاية صحية ثم يضعون أيديهم على وجوههم والانتظار للإعانة القادمة؟!!! يشير الشيخ سيد سابق –رحمه الله– في نفقة السنة. إلى أن كفاية الفقير وسد حلجته مقصد من مقاصد الزكاة فيعطي من الصدقة القدر الذي يخرجه من الفقر إلى الغنى ومن الحاجة إلى الكفاية... على الدوام... ويضيف السيد سابق أنه جاء في الحديث ما يدل على أن المسألة تحل للفقير حتى ما يأخذ ما يقوم بعيشه ويستغني به مدى الحياة...

ويقول أمير المؤمنين عمر ابن الخطاب رضي الله عنه –إذا أعطيتم فأغنوا– يعني الصدقة، فالزكاة ليست مجرد سد جوعة الفقير أ, إقالة عثرته بكمية قليلة من النقود، وإنما وظيفتها الصحيحة تكمن في تمكين الفقير من اغناء نفسه، بحيث يكون له مصدر دخل ثابت يغنيه عن الطلب المساعدة من غيره، ومن الواضح أن الزكاة تعيين كل من هو قادر على الإنتاج، فهي بذلك تخلق طاقات إنتاجية إضافية إلى تشغيل الطاقات العاطلة، وذلك يتم القضاء تدريجيا على البطالة، بحيث يصبح جميع أفراد المجتمع من المنتجين.

وتحقيق هاته الغاية تؤدي حتما إلى تحقيق التوازن والاستقرار الاجتماعي الذي يؤدي إلى تحقيق تنمية واسعة للمجتمع[2].

---

[1] الموقع الإلكتروني: **http://www.AMARWAKR.DZ.org/** **تاريخ التحميل: 20 فيفري2007.**

[2] نذير بومعالي، موسى سعداوي، دور الزكاة في معالجة الفقر والبطالة، مداخلة مقدمة إلى الملتقى الوطني الأول بالمركز الجامعي بالمدية حول الدور الاقتصادي والاجتماعي للزكاة أيام 25/24 أفريل 2006 منظم الملتقى، جمعية الأنوار للأنشطة العلمية، والثقافية، لولاية المدية.

المطلب الثالث: الدوافع الاقتصادية

يترتب على إخراج الزكاة في المجتمع أهداف اقتصادية على قدر كبير من الأهمية لنمو الاقتصاد وزيادة رفاهية المجتمع ومن أهم الآثار الاقتصادية المترتبة على إخراج الزكاة مايلي:

أولا: الزكاة في مواجهة الاكتناز والحث على الادخار

تمثل الزكاة مصادر حقيقية وتدريجية للأموال المكتنزة الصالحة للنماء والزيادة بالنسبة 2.5% سنويا من الأموال التي تزيد على حد النصاب، فإذا لم يقم المكلف بالتصرف في هذه الأموال فإنها تستمر بالتناقص حتى تبلغ الحد الأدنى وهذا ما يدي إلى تحفيز المكلف على استثمار أرصدته النقدية ويرى بعض الباحثين أنه يمكن أن يؤثر على الاستثمار من خلال:

- يساعد تطبيق الزكاة على زيادة الاستثمار من خلال زيادة أحد مصادره وهو الادخار العام.
- إن إثبات أحكام الزكاة يؤدي إلى تقليل عنصر المخاطر عن اتخاذ القرار الاستثمار.
- يؤدي الإنفاق على مصرف الغارمين بصفة خاصة إلى تقليل المخاطر الائتمان واستقرار سوق الإقراض ولهذين الأثرين دور إيجابي في رفع الميل للاستثمار.
- يساهم مصرف في سبيل الله إذا كان يمس أوجه الخير والصلاح في توفير شبكات الطرقات والمواصلات ولهذا أثر بعيد في تدعيم وتشجيع الاستثمار[1].

ثانيا: دعم الزكاة للمشروعات المحلية الصغيرة

تتسم الزكاة بطابع المحلية أي لا يجوز نقل حصيلتها من مكان جمعها إلى مكان آخر وذلك حتى يكتفي أهل ذلك البلد تماما، فلا يسقط شرط توزيع الزكاة في مكان جبايتها إلا إذا اكتفى كل ما فيه أو في حالة الزيادة حاجة الإقليم الأخر عن حاجة هذا الإقليم، إن هذه الخاصية تؤدي إلى إعادة توزيع الدخل توزيعا حقيقيا وضبطه وإحكامه، وهذا ما يساهم بفعالية في عملية التنمية المتوازنة والشاملة فالزكاة توفر للشخص القادر على العمل والعطاء والبذل في إطار محيطه الجغرافي والاجتماعي، فرصة كبيرة وعظيمة يحقق إيرادته على أرض الواقع

---

[1] منذر قحف، اقتصاديات الزكاة، البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريس ص210.

بحيث يمكنه من مزاولة عمل منتج تحصيل دخل لنفسه ولمن يعولهم ونظرا لخاصية المحلية التي تتمتع بها الزكاة فإن الإنفاق هنا يكون سهل ومناسب للمشروعات الذاتية والمؤسسات الصغيرة التي تساهم في الطلبات المحلية وتحقق الاكتفاء المحلي وكل هذا يكون من خلال تدعيم الزكاة للأشخاص الراغبين في العمل والقادرين عليه، فمن كانت له حرفة أو يمتهن عملا ما فإنه تموله برأس مال أو بالمعادن والآلات اللازمة للممارسة والعمل، ومن جهة أخرى تساعد الفئات العاجزة عن العمل وبالتالي فهي تخفف العبء على من يعولهم وبذلك يلتفتون إلى العمل والإنتاج، وتكمن أهمية هذه المشروعات التي تدعمها الزكاة في كونها أداة لخلق قاعدة عريضة وواسعة من فرص العمل، وبتكلفة استثمارية منخفضة فهي بالإضافة إلى أنها تتيح تكوين قاعدة عريضة من العمال المهرة وبتكلفة استثمارية منخفضة، فهي غالبا ما تستخدم عمال ذوي مهارات منخفضة وبمرور الوقت تزداد لديهم الخبرة والتجربة، وبذلك يمكن اعتبارها أسلوب يسير التكلفة بالنسبة للمجتمع، حيث توفر من تكاليف مراكز التأهيل والتدريب الذي يرتبط بالإنتاج ويتم داخل المنشآت ذاتها إلى جانب ذلك تعتبر نواة تكوين وتدعيم القطاع الخاص للمشاركة في التنمية وعمليات الإنتاج والتصدير والصناعات بطبيعتها نشاط خاص[1].

ثالثا: تأثير الزكاة على الركود الاقتصادي

من بين مسببات الركود الاقتصادي الانخفاض في الطلب الكلي الفعلي، مما يؤدي إلى البطء في تصريف السلع والبضائع في الأسواق، ومن حدوث انخفاض تدريجي في عدد العمالة وفي الوحدات الإنتاجية، وتكديس المعروض والمخزون السلعي، وتفشي ظاهرة عدم انتظام التجار في تسديد التزاماتهم المالية وشيوع الإفلاس والبطالة[2].

كما نجد أن بعض أحكام الزكاة لها تأثير الدائم في الحد من الركود الاقتصادي وهذا من خلال[3]:

- إمكانية تحصيل الزكاة وتوزيعها بصورة عينية في أوقات الكساد

[1] منى عيسى العيوطي، دور الصناعات المصرية الصغيرة في مواجهة مشكلة البطالة في الاقتصاد المصري، بحث مقدم إلى مؤتمر العلمي السنوي الرابع عشر للاقتصاديين المصريين القاهرة، 1989 ص15.

[2] مجدي عبد الفتاح سليمان، أثر الزكاة على الاقتصاد الوطني، WWW.5500-net/alZAKA.htm.

[3] مجدي عبد الفتاح، علاج التضخم والركود الاقتصادي في الإسلام، دار غريب للطباعة والنشر، 2002 مصر ص 341، 344.

الاقتصادي، وهذا يؤدي إلى تخفيض المخزون السلعي لدى دافعي الزكاة وسد باب الادخار أمام أخذي الزكاة لكن من مشكلات تطبيق هذا الاقتراح تكاليف الجباية وحفظ الزكاة عند ما يتم تحصيلها في صورة سلع لا نقود[1].

- دوام دفع الزكاة طوال العام، وعدم سقوطها بالتقادم، معنى أن ذلك أن تأثير الزكاة في مواجهة الركود الاقتصادي يستمر على مدار العام الكامل ويلاحقه إلى أن تختفي مشكلة الركود الاقتصادي لأن الزكاة لاتسقط بالتقادم بل تظل دينا في عنق المسلم.
- إمكانية دفع الزكاة في صنف واحد مع المصاريف الثمانية، حيث أجاز الفقهاء صرف الزكاة في صنف واحد[2]، أو أكثر حسب الحاجة.
- إذا كانت موارد الزكاة غير قادرة على مجابهة حالة الركود الاقتصادي فإن بعض الفقهاء لايرى بأسا في أن يخرج المسلم زكاته قبل حلول موعدها[3]، وهذا معناه أنه إذا كانت حالة المجتمع في حاجة ماسة إلى أموال خصوصا في حالة الأزمات الاقتصادية فيمكن تعجيل الزكاة لهم بغرض التخفيف من حدة الركود الاقتصادي والمحافظة على استقرار الاقتصاد.
- إمكانية نقل حصيلة الزكاة إلى البلد الذي يعاني من الركود الاقتصادي " وقد نقل عن الإمام أحمد إمكانية أن تحمل الصدقة إلى الإمام، إذا لم يكن فقراء أو كان هناك فائض زاد عن حاجتهم، وبناء على ذلك فإذا ظهرت مشكلا الكساد والركود الاقتصادي في إقليم من الأقاليم البلاد، فإنه يمكن نقل حصيلة الزكاة إليه، حتى يتم الاستفادة منها وبالتالي تؤثر في إعادة توزيع الدخل لصالح الفقراء، وبالتالي يرتفع الطلب على سلع الاستهلاك ومن ثم زيادة الإنتاج وفي النهاية الحد من مظاهر الركود الاقتصادي.

---

[1] محمد أنس الزرقا، دور الزكاة في الاقتصاد العام والسياسات المالية WWW.HTTP/INFO.ZAOTHOUSE.ORG.KW

[2] الحافظ ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، مكتبة صفاء الطبعة الأولى 2003، مصر، المجلة3، ص409.

[3] مكتبة الإيمان، صحيح مسلم، شرج النووي، القاهرة، مصر، المجلد04، ص70.

المبحث الثاني:مفهوم صندوق الزكاة

تعتبر تجربة صندوق الزكاة الجزائري تجربة فتية بالمقارنة نع التجارب الأخرى، إذا لم يمضي على إنشائه بضع سنوات ومن خلال هذا المبحث يمكن إعطاء مفهوم الزكاة

المطلب الأول: تعريف صندوق الزكاة

صندوق الزكاة هي مؤسسة دينية اجتماعية، تعمل تحت إشراف وزارة الشؤون الدينية والأوقاف والتي تضمن له التغطية القانونية بناءا على القانون المنظم لمؤسسة المسجد بموجب المرسوم التنفيذي رقم 91-82 المؤرخ في 07 رمضان 1411هـــ الموافق لـــ25مارس1991 المتضمن إحداث مؤسسة المسجد لاسيما البند "د" من المادة 05 منه. ويعمل هذا الصندوق الذي تأسس عام 2003م في الجزائر تحت وصاية الشؤون الدينية والأوقاف وتحت رقابتها، ويقوم على تسييره المجتمع من خلال القوى الفاعلة الموجودة فيه كالأئمة، وممثلي اللجان، الأحياء وكبار المزكين[1].

ومن بين الأهداف التي يصبو صندوق الزكاة إلى تحقيقها فهي تتمثل كالآتي[2]:

- الدعوة إلى أداء فريضة الزكاة، والتي هي ركن أساسي من أركان الإسلام وإحياءها في نفوس المسلمين وتعاملاتهم.
- جمع المساعدات والهبات والتبرعات وأموال الصدقات النقدية.
- القيام بأعمال الخير والبر التي دعا إليها الدين الإسلامي الحنيف.
- توزيع أموال الزكاة على الجهات الشرعية.
- توعية وإعلام الأفراد وكل الجهات المختصة بطرق جمع الزكاة وكيفية توزيعها بالوسائل الإعلامية المختلفة كالراديو والتلفزة والجرائد والانترنيت...الخ.

المطلب الثاني: دور صندوق الزكاة

تعد مؤسسة الزكاة من أكثر المؤسسات التي تلعب دورا هاما في الحياة الاجتماعية كمحاربة الفقر وكذلك دورا في التنمية الاقتصادية.

---

[1] الموقع الإلكتروني لوزارة الشؤون الدينية والأوقاف، صندوق الزكاة الجزائري: http://www.AMARWAKR.DZ.org/ **تاريخ التحميل: 20 فيفري2007.**

[2] سرامس رضوان ولعيرفي الزبير، مؤسسة الزكاة آلية مكافحة الفقر وتنشيط الاستثمار الأموال، بحث مقدم للملتقى الدولي الأول حول مؤسسات الزكاة ص02.

أولا: الدور الاجتماعي لمؤسسة الزكاة

تلعب مؤسسة الزكاة دورا هاما في المجال الاجتماعي والثقافي والسياسي على المستويات التالية:

- التنمية الاجتماعية والثقافية.
- الحد من انتشار الفقر واحتواء آثاره.
- تقليص حدة التفاوت الطبقي.
- المساهمة في تحقيق التضامن المجتمعي وضمان استقرار الاجتماعي.

أ- دور مؤسسة الزكاة في لتنمية الاجتماعية والثقافية

تساهم الموارد الزكوية مساهمة كبيرة في الارتقاء بالجوانب الثقافية والاجتماعية والسياسية للإنسان من خلال توفيرها فرص التعليم، والرعاية الصحية، والتربية الدينية، والانتفاع بالسلع والخدمات الكفائية، وبالتالي كان لها دور في الارتفاع بالمستوى العلمي والتكويني والتربوي والارتقاء بالمستوى الاجتماعي لأفراد المجتمع الإسلامي رغم نقص دورها في الوقت الحاضر.

ب- دور مؤسسة الزكاة في الحد من انتشار الفقر واحتواء آثاره

إن رصيد الموارد والإمكانيات وتخصيص منافعها للفئات والجهات المحتاجة يساهم في الحد من انتشار الفقر واحتواء آثاره السلبية، حيث أصبح هناك قطاع من أكبر القطاعات الاقتصاد الوطني يساهم بشكل أساسي في تلبية احتياجات أفراد المجتمع، التي تعجز مواردهم الذاتية عن توفير متطلباتهم لمؤسسة الزكاة تتميز بالانتفاع بسلعها وخدماتها بين المنتفعين على أساس دخولهم إن هذه المؤسسة ساهمت في محاربة الفقر، والحد من انتشاره على مستوى المجتمع ككل، وبالتالي كانت منذ نشأتها مؤسسة في مواجهة الفقر واحتواء آثاره الخطيرة على المجتمع إنها مؤسسة هدفها إخراج الناس من دائرة الفقر إلى دائرة الغنى.

ج- تقليص حدة التفاوت والصراع التطبقي

إن النمو التراكمي للمورد عبر الزمن أدى إلى تحويل دائم للثروات من الطبقة الغنية لسائر الفئات وشرائح المجتمع، فتكونت موارد كبيرة زكوية في خدمة الطبقة الفقيرة

وتأمين احتياجات الكفائية لها، وتوفير السلع والخدمات العامة التي تستفيد منها وهذا الوضع قلص من حدة التفاوت بشرائح المجتمع المختلفة، من جهة وخفف الصراع الطبقي المفضي إلى توترات اجتماعية كبيرة من جهة ثانية، الأمر الذي انعكس إيجابا على الحياة الاجتماعية.

د- المساهمة في تحقيق التضامن المجتمعي وضمان الاستقرار الاجتماعي

لقد ساهمت مؤسسة الزكاة في توسيع ميادين التضامن الاجتماعي الذي يشكل اللبنة الأساسية لتماسك المجتمع، وضمان الاستقرار الاجتماعي، الذي ساعد على التطور والتقدم المجتمعي، فقد شكلت الموارد الزكوية التضامنية التي تنمو باستمرار أحد الخصائص المميزة للمجتمعات الإسلامية في فترة ارتباطها بخصائص الحضارة، وكلما تطورت الجوانب العقائدية والأخلاقية تطور دور مؤسسة الزكاة في تحقيق التضامن الاجتماعي وضمان الاستقرار المجتمعي الذين تعد مجتمعاتنا المعاصرة بأمس الحاجة إليه[1].

ثانيا: الدور الاقتصادي لمؤسسة الزكاة

تلعب مؤسسة الزكاة دورا هاما في المجال الاقتصادي على المستويات التالية:

أ- **إعادة توزيع الدخل:** فهي تضمن إعادة توزيع الدخل بشكل مستمر لا ينقطع كل سنة، وهي لا تنقطع حتى وإن انعدم محتاجون لها.

ب- تجارب الاكتناز: لأنه تطيل للطاقات المالية والمادية، ويسبب الركود الاقتصادي ويتسبب في البطالة.

ج- تحفيز على الاستثمار: فمعدل 2.5% يعتبر المعدل الأدنى الذي يجب على صاحب المال أن يتجاوزه بكثير لأنه إن حصل على ربح يساوي هذا المعدل أكلت الزكاة ربحه وجزءا من رأس ماله.

د- تكافح البطالة: فالمال الذي ينمي تتسع دائرة تمويله مما يتطلب توظيفا أكبر وهذا ما يجعل نسب البطالة تتراجع عاما بعد عام إلى أن يتم القضاء نهائيا على البطالة.

---
[1] د. صالح صالحي، رسالة المسجد، المرجع السابق، ص.ص48،46.

هـ- تشجيع الإنتاج: إن الآخذ للزكاة خاصة من كل ضمن الفقراء والمساكين تخصص حصته مكن الزكاة للاستهلاك، وهذا ضمن دوران عجلة الإنتاج ما دام هناك ألأناس يحصلون على دخل ينفقونه في قضاء حوائجهم الأساسية، وحتى بالنسبة لغير هؤلاء، فالتوظيف الناجم عن استقرار تنمية المال يجعل أصحاب الوظائف القديمة يستفيدون من مداخيل إضافية، وأصحاب الوظائف الجديدة يحصلون على دخل مما يجعل الإنفاق الاستهلاكي يزداد سواء نتيجة الدخل الإضافي أو نتيجة المداخيل الجديدة.

المطلب الثالث: المستويات التنظيمية لصندوق الزكاة

يتكون صندوق الزكاة من ثلاث مستويات تنظيمية هي كالآتي:

أولا: اللجنة الوطنية لصندوق الزكاة

تكون هذه اللجنة على المستوى الوطني

أ- **المجلس الأعلى لصندوق الزكاة:** ويتكون من:

- رئيس المجلس الأعلى لصندوق الزكاة.
- رئيس رؤساء اللجان الولائية لصندوق الزكاة.
- أعضاء الهيئة التشريعية.
- ممثل المجلس الإسلامي الأعلى.
- ممثل وزارة التضامن.
- ممثلين عن الوزارات التي لها علاقة بالصندوق الزكاة.
- كبار المزكين.

ب- **لجان المجلس الأعلى لصندوق الزكاة:** وينقسم هذا المجلس إلى مجموعة من اللجان المتابعة هي كالآتي:

- لجنة التحصيل والتوزيع.
- لجنة الإعلام والاتصال والعلاقات.
- لجنة الشؤون المالية والإدارية والتكوين.
- لجنة المراجعة والمراقبة.

ج- المكتب الوطني لصندوق الزكاة: ويتكون من:

1- رئيس المكتب الوطني لصندوق الزكاة.

2- مجلس الإدارة ويجتمع هذا المجلس تحت رئاسة الوزير أو من ينوب عنه وهو يتشكل من:

- الرئيس.
- رئيس الهيئة التشريعية.
- أربع مدراء.
- ممثلي الوزارات.
- الأمين العام.
- رئيس الفدرالية الوطنية للجان المسجدية.

3- الهيئة الشرعية

4- الأمين العام: وله أربع مدراء هم:

- مدير الإدارة والمالية والتكوين.
- مدير التحصيل والتوزيع.
- مدير الإعلام والاتصال والعلاقات.

وتتمثل مهام المجلس الوطني لصندوق الزكاة في:

- رسم ومتابعة السياسة الوطنية لصندوق الزكاة.
- النظر في المنازعات.
- التنظيم وينطوي تحته: اللوائح، النظام الداخلي، الاستثمارات، إنشاء الهيئات،.
- وضع الضوابط المتعلقة بجمع وتوزيع الزكاة.
- وضع البرنامج الوطني للاتصال.
- البحث والتدريب.
- الرقابة الشرعية

ثانيا: اللجنة الولائية لصندوق الزكاة: تكون هذه اللجنة على مستوى كل ولايات الوطن وتتكون من:

أ- **المكتب التنفيذي:** ويتشكل ضمن العناصر التالية:

- رئيس المكتب (الأمر بالصرف).
- الأمين العام وله أربع مساعدين.
- أمين المال (المحاسب).

ب- هيئة المداولات: وتتشكل من:

- وكيل معتمد(يعينه وزير الشؤون الدينية والأوقاف وهو الأمر بالصرف).
- إمامين من الأئمة الأعلى درجة في الولاية ومشهود لهما بالسمعة الحسنة دون الانتماء لمكان واحد.
- كبار المزكين (من اثنان إلى أربع مزكين دون الانتماء إلى مكان واحد).
- رئيس المجلس العلمي للولاية.
- قانوني.
- أعضاء من الفدرالية الولائية للجان المسجدية (من اثنان إلى أربع عناصر).
- رؤساء الهيئات القاعدية.
- محاسب له الخبرة في الشؤون المالية.
- اقتصادي.
- مساعد اجتماعي.
- عناصر من أعيان الولاية(من اثنان إلى أربع عناصر).

ج- لجان هيئة المداولات: تنقسم هيئة المداولات الولائية إلى مجموعة من اللجان المتابعة وهي كالآتي:

- لجنة التنظيم.
- لجنة المتابعة والمراقبة والمنازعات.
- لجنة التوزيع والإعلام.
- لجنة التوزيع والتحصيل.

وتتمثل مهام اللجنة الولائية لصندوق الزكاة في تنظيم العمل وذلك يتضمن:

- إنشاء اللجنة القاعدية والتنسيق بينها.
- إنشاء بطاقة ولائية للمستحقين والمزكين.
- ضمان تجانس العمل.
- تنظيم عملية التوزيع.

كما تتمثل مهام اللجنة أيضا عملية الرقابة والمتابعة ومهمة التوجيه والنظر في المنازعات ومهمة الأمر بالصرف.

ثالثا: اللجنة القاعدية لصندوق الزكاة: تكون هذه اللجنة على مستوى كل دائرة وتتشكل من:

أ- **المكتب التنفيذي:** الذي يتشكل من العناصر التالية:

- رئيس المكتب التنفيذي.
- أمين عام.
- أمانة المال.

ب- **هيئة المداولات:** وهي بمثابة الجمعية العامة وتتكون من:

- رئيس الهيئة.
- رؤساء اللجان المسجدية.
- ممثلو لجان الأحياء.
- ممثلو الأعيان.
- ممثلون عن المزكين.

أما المهام التي تقوم بها اللجنة تتمثل في:

- إحصاء المزكين المستحقين.
- التوجيه والإرشاد.
- التحصيل.
- التوزيع.
- المتابعة.

- التحسيس.

المبحث الثالث: إستراتيجية الحملة الإعلامية الخاصة بصندوق الزكاة

لم تجد وزارة الشؤون الدينية والأوقاف أمام مشروع صندوق الزكاة إلا تسخير كل لإمكانياتها المادية والبشرية من أجل الخروج بهذا المشروع الفتي إلى كل فئات المجتمع والوصول إلى تحقيق الأهداف الاجتماعية والاقتصادية التي أسس من أجلها وذلك عن طريق حملة إعلامية واسعة على المستويين الوطني والمحلي.

المطلب الأول: أهداف الحملة

تصب أهداف الحملة الإعلامية الخاصة بصندوق الزكاة سواء على المستوى الوطني أو المحلي في زيادة الوعي لكل فئات المجتمع بأهمية صندوق الزكاة كمؤسسة تتولى تحصيل وتوزيع الزكاة وتتمثل هذه الأهداف فيما يلي:

- التعريف بصندوق الزكاة وبميكانزمات عمله، حتى تكون واضحة لكل فئات المجتمع.
- تعزيز ثقة الناس في الصندوق، ذلك أن عامل الثقة مهم في مثل هذه النشاطات.
- إقناع المزكين بضرورة دفع زكاتهم إلى الصندوق.
- تحسيس الجالية الجزائرية بأهمية تحويل زكاة أموالهم إلى لوطن.
- إبراز الآثار الاجتماعية والاقتصادية لصندوق الزكاة.
- إشراك أوسع للهيئات العمومية في الجهود التعريفية والتحسيسية لصندوق الزكاة.

ومن أجل تحقيق هذه الأهداف تحتاج إلى:

- جهود مضاعفة للجان الولائية لصندوق الزكاة.
- جهود مضاعفة على مستوى وزارة الشؤون الدينية والأوقاف ومديرياتها الولائية.
- مساهمة المؤسسات العمومية في توسيع وانتشار الفكرة.
- مساهمة النخبة المثقفة في شرح الفكرة وتحسيس المواطنين بأهمية ترسيخها.

المطلب الثاني: إجراءات الحملة الإعلامية لصندوق الزكاة على المستوى الوطني

من أجل ضمان التغطية الإعلامية على المستوى الوطني استغلت وزارة الشؤون الدينية والأوقاف كل وسائل الإعلام المرئية والسمعية وحتى الجرائد الوطنية والمجلات إضافة إلى الملصقات الإعلانية المختلفة.

أولا: الجهود على مستوى التلفزيون: سيتم اعتماد ما يلي:

ا- **أعلام مصور:** يوضح ضرورة دفع الزكاة إلى الصندوق وكيفية دفعها مع إشارة إلى من يستفيد منها وشكل الاستفادة وتجتهد الوزارة إلى أن تكون الصورة معبرة وعاطفية للوصول إلى الاستجابة إلى أكبر شريحة من المزكين وتجاوبهم مع الفكرة، ويتم اختيار دقيق لأوقات العرض التي يفضل أن تكون مساءا قبل النشرات الإخبارية ولو لمرة في فترات متقطعة على أن تتكثف في الأسبوع أو العشرة أيام التي تسبق عاشور(اليوم الذي يتخذه الجزائريون علامة يسترشدون بها على حولان الحول، وبالتالي يقدمون فيه على إخراج زكاة أموالهم).

كما تحاول إشراك المسؤولين والشخصيات البارزة في حث على دفع الزكاة للصندوق.

ب- **إعلان مكتوب:** ويقصد به هامش الكتروني أسفل شاشة العرض التلفزيوني حيث يتسم عرض أرقام حسابات الولاية وبعض الوسائل البسيطة التي تشير إلى ضرورة دفع الزكاة إلى الصندوق الزكاة وأهمية ذلك وسيكون ذلك على القنوات الثلاث للتلفزة الوطنية مع استعمال اللغات الثلاث (العربية، الأمازيغية، الفرنسية).

ج- **دروس ومحاضرات وحوارات:** حيث سيتم استغلال مختلف الحصص التلفزيونية الخاصة بوزارة الشؤون الدينية والأوقاف لشرح الفكرة والحث على دفع الزكاة وتوضيح آثار تجميعها وتنظيمها وهذا من خلال حصة فضاء الجمعة، حصة فتاوى على الهوى، خطبة الجمعة المنقولة مباشرة، الدروس الدينية المختلفة إضافة إلى مختلف الحصص التلفزيونية المعتادة التي تهتم بالمستجدات.

أما بالنسبة للجالية الجزائرية المقسمة بالخارج، فقد خصصت لها حصص لشرح الفكرة وتبسيط طريقة تحويل أموال الزكاة إلى الجزائر.

ثانيا: الجهود على مستوى الإذاعة الوطنية: يتم اعتماد ما يلي:

أ- **الإعلان المسموع:** سيكون في شكل حوار قصير يركز على:

- ضرورة دفع الزكاة إلى الصندوق" طريقة الدفع " المستفيدون منها وطرق الاستفادة وسيكون هذا الحوار واضحا وبسيطا باللهجة الشعبية ويتم تقديمه في مختلف القنوات الإذاعية والوطنية باللغات الثلاث.

ب- الدروس والمحاضرات واللقاءات: حيث سيتم استغلال مختلف الحصص الإذاعية الخاصة بوزارة الشؤون الدينية والأوقاف، يتم من خلال إجراء لقاءات تكون مفتوحة على المباشر مع المستمعين وهذه للإجابة على استفساراتهم حول المشروع بأسلوب بسيط وواضح، كما يتم الاستفادة من الحصص الإذاعية التي تهتم بالمستجدات واستغلالها لنشر الفكرة.

ج- الجهود على مستوى الصحف والمجلات الوطنية: يتم الاتفاق مع مديري الصحف الوطنية دون استثناء للتبرع بمساحات خاصة تعرض الرسالة الإعلامية الخاصة بالصندوق، سواء كان معبرا عنها بالصورة أو بالكتابة التي تحث الناس على دفع الزكاة أموالهم في حسابات الصندوق، هذه المساحات يتم تخصيصها في الفترات التي تسبق عاشوراء للأسباب التي ذكرناها من قبل على أن تستعمل بشكل متقطع خلال السنة، أما فيما يتعلق بالمجلات تم التركيز على مجلة الشاشة الخاصة في ظهر غلافها الخارجي (آخر الورقة) كما تم استغلال الغلاف الخارجي (الخلفي) لمجلة رسالة المجد ومجلة العصر اللتان تصدران عن وزارة الشؤون الدينية والأوقاف شهريا.

ثالثا الملصقات الإعلانية: تم اعتماد الملصقات الإعلامية موحدة وبأحجام مختلفة يتم نشرها على مستوى كامل ولايات الوطن ويمكن الاعتماد في ذلك على مساعدة الجهات التالية:

1- **الوزارات:** يطلب من الوزارات المساعدة لإيصال الملصقات إلى كل المديريات التابعة لها خاصة تلك التي يعتاد المواطن على التردد عليها وبشكل أخص الفئة المركزية من المواطنين.

2- **الولايات:** حيث سيتم طلب المساعدة من الولاة لإعطاء الأمر بضرورة النشر الواسع للملصقات الإعلانية للصندوق على مستوى كامل البلديات، والمديريات التابعة للولاية.

3- **مديريات الشؤون الدينية:** يتم الاستعانة بها لتوزيع تلك الملصقات على مستوى كامل المساجد التراب الوطني وإيصال الإدارات الولائية والجهوية المختلفة.

أ- **قسيمة (البريد والبنوك في خدمتك... دفع زكاتك):** تم الاعتماد هذه القسيمة لتوزع على المواطنين في كامل التراب الوطني عن طريق البريد -البنوك- المساجد.

ب- **ملصقات السيارات:** تم الاعتماد على هذه الملصقة لتوزع على السيارات وحافلات النقل المسافرين عبر كامل التراب الوطني وهذا بالتعاون مع الكشافة الإسلامية الجزائرية.

ج- **مطوية الصندوق:** اعتماد مطوية صندوق الزكاة ويحتوي على تعريف بسيط بالصندوق إضافة إلى طرق دفع الزكاة وتوزيعها وكذا دليل مبسط لحساب الزكاة وجدول لأرقام الحسابات الجارية البريد الصندوق.

رابعا: الأبواب المفتوحة على الصندوق: تقوم وزارة الشؤون الدينية والأوقاف بتنظيم أبواب مفتوحة على الصندوق بالعاصمة، ويتخلل هذه الأبواب محاضرات ينشطها العلماء والأساتذة الجامعيون، وتدور محاورها حول صندوق الزكاة وأبعاده الاجتماعية والاقتصادية.

خامسا: درس نموذجي: يتم تنظيم درس نموذجي بالاشتراك مع وزارة التربية الوطنية يلقى على تلاميذ المدارس الابتدائية، تلاميذ المدارس المتوسطة، تلاميذ الثانويات ويتم من خلاله تبسيط ركن الزكاة وتعريف بالصندوق ودوره وأهميته في المجتمع وضرورة حث الأهالي القادرين على دفع الزكاة أن يدفعوها في الصندوق كما توزع على تلاميذ بالمناسبة بطاقة خاصة بالصندوق ذكرهم بالمناسبة.

المطلب الثالث: إجراءات الحملة الإعلامية لصندوق الزكاة على المستوى المحلي

قامت وزارة الشؤون الدينية والأوقاف بحملة إعلامية واسعة على المستوى المحلي لزيادة الوعي بأهمية صندوق الزكاة لأكبر قدر ممكن من فئات المجتمع وذلك باستغلالها لمختلف وسائل الإعلام المحلية وجرائد وإذاعات.

أ- **الجهود على مستوى الجرائد المحلية:** على مدير الشؤون الدينية أن يحرص على نشر الإعلان المصمم لصندوق الزكاة على مستوى أهم، أوكل الجرائد الجهوية والمحلية على أن يضاف لإعلان رقم حساب الصندوق المحلي، وإن أمكن خط هاتفي لاستقبال الاستفسارات المواطنين.

ب- **الجهود على مستوى الإذاعات المحلية:** وتتمثل هذه الجهود في الإعلان الإذاعي الوطني ليبث على مستوى الإذاعات المحلية إضافة إلى الحصص الإذاعية المفتوحة التي يتم عقدها في شكل لقاءات مفتوحة على الجمهور المحلي لطرح استفساراته الخاصة بالصندوق، وطرح الدفع والتوزيع واستثمار أموال الزكاة لصالح المستحقين وكذا المواضيع المتعلقة بكيفية حساب الزكاة حيث يختار لهذه المهمة الأئمة ذوي الكفاءات العلمية وأساتذة الجامعة المتعاقدين مع المديرية.

ج- **الأبواب المفتوحة:** تعتمد هذه الأبواب في الأماكن ذات الإقبال الكبير للمواطنين وهذا من أجل أن تحقق الغرض منها ويتم هذه الأبواب ما يلي:

- اعتماد الملصقات الخاصة بالصندوق بكل الأحجام.
- اعتماد جداريات كبيرة تحتوي على مواضيع التالية:
- التعريف بصندوق الزكاة من حيث: الإطار القانوني، أهدافه، تنظيمه، هياكله، وظائفه، مدى مساهمة المجتمع المدني فيه...
- شرح كيفية حساب الزكاة وتبسيطها.
- شرح طرق استثمار الزكاة وتوزيعها.
- إبراز أهمية الدور الاجتماعي والاقتصادي للزكاة.

ولابد من توفر أمور في هذه الأبواب المفتوحة نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر ضرورة إشراك السلطات المحلية ومختلف الإدارات العمومية في هذه الأبواب مثل: رؤساء الدوائر ورؤساء البلديات، وهذا بتوجيه دعوة رسمية لهم لافتتاح الأبواب وحضور محاضرة التعريف بالصندوق بشكل خاص مع اشتراك أرباب العمل وكبار المزكين في هذه الأبواب وذلك بتوجيه الدعوة الرسمية لهم للمشاركة في إثراء النقاش الخاص بفكرة الصندوق وكيفية

تزكية الأموال، وتوجيه الدعوة للصحافة والإذاعة المحلية من أجل تغطية نشاطات الأبواب المفتوحة وبشكل خاص المحاضرات.

د- **الملصقات الإعلانية:** يتم اعتماد الملصقات الإعلانية موحدة وبأحجام يتم نشرها في الأماكن العمومية مثل البلديات، الإدارات العمومية، المساجد، وتشمل الملصقات مايلي: القسيمات، اللافتات القماشية، ملصقات السيارات.

هـ- **درس نموذجي:** يتم التنظيم لدرس نموذجي خاص بالزكاة والتعريف بالصندوق لتلاميذ المدارس قبل عاشوراء بحيث يحضر بمناسبة هذا الدرس المدير الولائي للشؤون الدينية ومدير التربية وهذا في أهم مدرسة في الولاية.

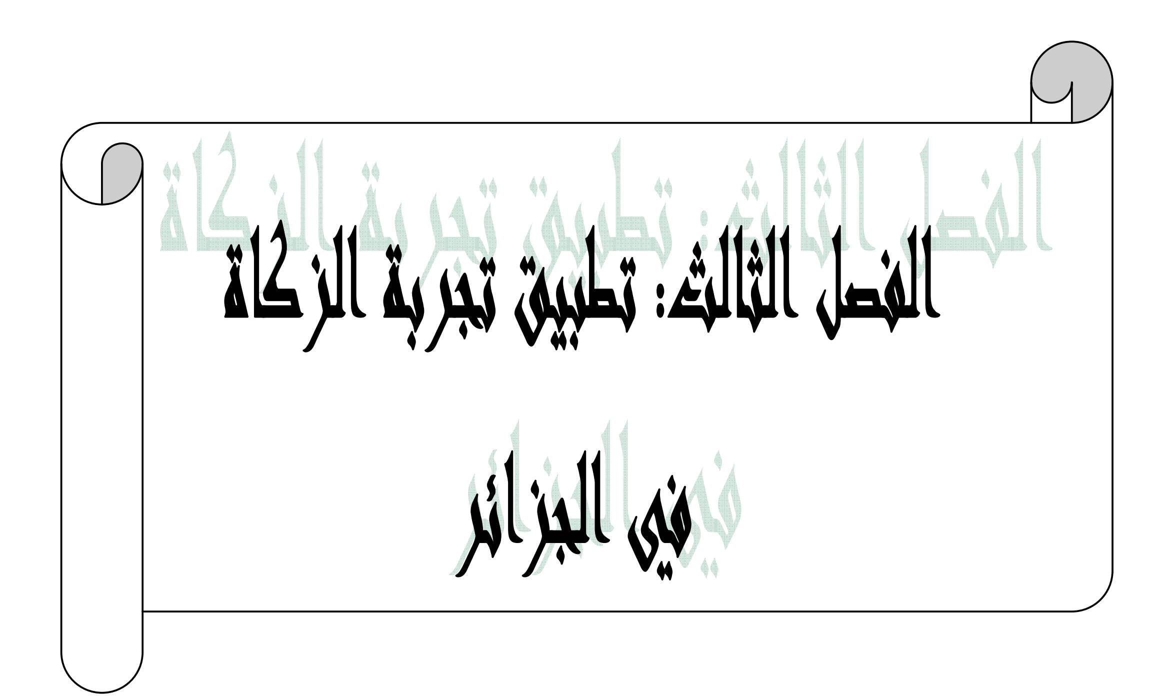
و- **الدروس المسجدية:** تعتمد سلسلة دروس مسجدية أيام الجمعة لتناول الأبعاد الاجتماعية للزكاة وضرورة تنظيمها وكيفية تزكية الأموال حيث يشير الإمام في كل جمعة إلى الاعتماد الطريقة الجديدة تجمع الزكاة في المساجد، ويخصص لها دقائق عند نهاية الدرس لشرح العملية وهذا لضمان الشفافية وتعزيز المصداقية للصندوق.

ز- **تجمعات الأئمة:** خلال هذه التجمعات الدورية يتم التطرق بشكل خص إلى شرح الفكرة للصندوق وتبسيطها للأئمة حتى يتسنى لهم إيصال المعلومات الصحيحة وواضحة للمواطنين وكذا شرح طريقة تنظيم جمع الزكاة وفي المساجد وضوابطها وأخيرا شرح طريقة توزيع الزكاة والشفافية التي تصاحبها.

ح- **رسالة المزكين ومطوية:** بغية الحث على دفع الزكاة إلى الصندوق ترسل اللجنة الولائية للصندوق الزكاة رسالة نموذجية إلى مديرية ومسيري المؤسسات الخاصة وكبار المعروفين مع مطوية الصندوق داخل أظرفة بريدية المخصصة لذلك.

خلاصة الفصل

من خلال هذا الفصل يتضح لنا الأسباب التي جعلت الجزائر تنشأ صندوق الزكاة وكذا السبيل التي انتهجتها الدولة والوسائل التي استعملتها لتحقيق الأهداف الاجتماعية والاقتصادية لصندوق الزكاة.


الفصل الثالث: تطبيق تجربة الزكاة
في الجزائر

الفصل الثالث: تطبيق تجربة صندوق الزكاة في الجزائر

تمهيد:

تعتبر الجزائر من بين أواخر الدول العربية والإسلامية التي عملت على إنشاء مؤسسة خاصة بالزكاة ورغم قصر المدة التي نشأت فيها تجربة جمع الزكاة في الجزائر بشكلها الحالي إلا أن هذه التجربة عرفت بعض المزايا والعيوب، مع العلم أن عملية جمع الزكاة في الجزائر كانت تتم سابقا بشكل انفرادي عن طريق بعض الجمعيات الخيرية أو بعض المساجد كما تم تخصيص حساب خاص لأموال الزكاة ضمن خزينة الدولة مخصص للزكاة فقط وبهدف إعادة إحياء هذه الفريضة تم إنشاء صندوق الزكاة الجزائري الذي عمل جمع الزكاة وصرفها بعد أن مر بمجموعة من المراحل.

وقد ارتأينا أن نقسم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث:

المبحث الأول: طرق جمع الزكاة بالصندوق

المبحث الثاني: طرق توزيع الزكاة

المبحث الثالث: دراسة نتائج تجربة صندوق الزكاة

المبحث الأول: طرق جمع الزكاة بالصندوق

بغية زيادة الحصيلة الزكوية عمل مسيرو صندوق الزكاة على إتباع بعض الأساليب والطرق التي تمتاز بالسهولة والبساطة للمساعدة في عملية الجباية وبهدف تعزيز ثقة المزكين.

المطلب الأول: الجمع في المساجد

تقوم تجربة جمع الزكاة في الجزائر على أساس التطوع فهي ليست إجبارية بقوة القانون[1] بل هي تطوعية من المزكين وفق رغبتهم وثقتهم ودون تدخل أي طرف خارجي، وبغية تفعيل عملية جمع الزكاة وزيادة الحصيلة، يم اعتماد طريقة الجمع في المساجد حيث تم تنظيم هذه الطريقة وضبطها في اتضاحها للأمة أولا ثم الأشخاص ثانيا، تفاديا لأي مشاكل أو تجاوزات وتم اعتماد هذه الطريقة على مستوى المساجد المركزية أو التي تقع وسط المدن، ولقد تم وضع مجموعة من الضوابط والإجراءات التي يجب احترامها والالتزام بها أثناء القيام بعملية الجمع[2] تشمل هذه الإجراءات فيما يلي:

أولا: الإجراءات التنظيمية

تتمثل هذه الإجراءات في الخطوات التحضيرية التي تسبق عملية الجمع داخل المساجد وهي تتمثل في:

- يجب وضع الملصقات الخاصة بحملة الزكاة للسنة المعنية على كل الصناديق الموضوعة داخل المساجد والمخصصة لعملية الجمع.
- يجب أن يكون كل صندوق مقفل بقفلين أحدهما مخصص لإمام المسجد والآخر لأحد كبار المزكين أو رئيس لجنة المسجد.
- يتم تخصيص صندوق داخل مقصورة الإمام للأشخاص الذين يحبذون أخذ القسائم عن الأموال التي يدفعها لصالح الصندوق.
- يعمل الإمام على إعلام المصلين بأهمية الزكاة ويرغبهم في دفعها لصالح الصندوق ويوضع لهم أهم الإجراءات المعتمدة في عملية الجمع داخل المساجد.

[1] يرى أغلب الفقهاء أن من واجبات الدولة القيام بأمور حياته الزكاة جمعا وصرفا.
[2] مرجع سابق، رسالة المسجد، سنة2004، ص06.

تعمل الجان المسجدية على مساعدة الإمام في عملية جمع الزكاة ومراقبة هذه العملية والمحافظة على الأموال.

ثانيا: ضوابط عملية الجمع

نقصد بضوابط عملية الجمع الإجراءات العملية المعتمدة في عملية الجمع والتي يلتزم الإمام بها عند القيام بعملية الجمع بهدف المحافظة على الأموال وتتمثل هذه الضوابط في:

- يتم اعتماد دفتر المحاضر الأسبوعي الذي يتم فيه التسجيل كل ما تم جمعه بواسطة الصناديق، هذه الدفاتر يجب أن تكون مرفقة ومؤشر عليها من طرف المديرية الولائية للشؤون الدينية.
- بالإضافة إلى دفاتر محاضر تحصيل الزكاة يتم اعتماد دفتر قسائم تحصيل الزكاة للأشخاص الذين يرغبون في الحصول على قسائم تثبت دفعهم الزكاة لصالح الصندوق هذه الدفاتر تكون مرقمة ومؤشر عليها من طرف المديرية الولائية للشؤون الدينية وهي تحتوي على قسائم مرقمة، وكل قسيمة يوجد فيها جزء مخصص لإدارة الصندوق يتم الاحتفاظ به من أجل المراجعة والجزء الآخر يعطي للمزكي عند دفعه للزكاة.
- عند نهاية كل أسبوع يجمع الإمام اللجنة المشرفة على العملية، ويتم فتح الصندوق أمامها من طرف الإمام وأحد كبار المزكين أو رئيس لجنة المسجد، ويتم حساب المبلغ أمامها ليتم تحرير محضر يحتوي على البيانات التالية:
- تاريخ المحضر ورقمه.
- الأعضاء المجتمعين وإمضاءاتهم.
- الغائبون من أعضاء اللجنة.
- المبلغ المحصل بالأرقام والحروف.
- ملاحظات إن وجدت.
- إمضاء الإمام ورئيس لجنة المسجد أو أحد كبار المزكين ويتم تحرير قسيمة بالمبلغ الإجمالي المجموع في الصندوق.
- بالنسبة للأشخاص الذين يحبذون أخذ القسائم فإنه يتم إتباع الخطوات التالية:

- يتم حساب المبلغ المدفوع من طرف المزكي أمامه.
- يتم إعطاء قسيمة مدون عليها اسمه أو عبارة مزكي والمبلغ المدفوع بالأرقام والحروف وختم المسجد وإمضاء المزكي وتاريخ دفع الزكاة.
- الجزء الثاني من القسيمة يبقى محفوظا في الدفتر ومدون عليه المبلغ المدفوع وإمضاء المزكي وتاريخ دفع الزكاة.
- في نهاية كل شهر يأخذ إمام المسجد دفتر المحاضر ودفتر القسائم إلى المديرية الولائية للشؤون الدينية وهذا من أجل إعداد التقارير اللازمة والإحصائيات الخاصة بعملية الجمع.
- بالنسبة لزكاة الفطر فإنه يتم تأسيس لجنة خاصة بها في كل مسجد تنتهي مهمتها بانتهاء العملية، وتتشكل هذه اللجنة من إمام المسجد وثلاث مزكين وثلاث من لديهم دراية بأحوال المستحقين، ويتم إتباع نفس الإجراءات التنظيمية والعملية السابقة الذكر ماعدا أن الزكاة الفطر يكون محضرها يومي وخصص لها دفتر محاضر خاص موقع ومؤشر عليه من طرف المديرية الولائية.

ثالثا: مزايا وعيوب هذه الطريقة

رغم أن صندوق الزكاة الجزائري يعتمد كثيرا على هذه الطريقة حيث تعتمد عليها حصيلة الزكاة الكلية إلا أنها تمتاز بمجموعة من الإيجابيات والسلبيات نذكر منها:

أ- المزايا:

- استخدام المساجد في عملية التحصيل تكسب ثقة المواطنين وتساهم في زيادة تحصيل الكلية أكثر قربة من أفراد المجتمع.
- إن اعتماد دفاتر المحاضر ودفاتر القسائم لتوثيق المبالغ المحصلة يساعد في عملية الرقابة والمحافظة على أموال الزكاة.
- الرقابة الشهرية والمراجعة الدورية للدفاتر تساعد في عملية إعداد القوائم والتقارير الإحصائية عن الزكاة.

اعتماد على اللجان القاعدية في عملية التحصيل تسهل عملية الجمع والصرف كونها الأقرب من المزكين والمستحقين وأنها أعلم بمواقعهم أكثر من غيرها.

ب- العيوب

- إن من أبرز العيوب المسجلة والملاحظ في عملية الجمع على مستوى المساجد هي عملية الخلط التي تتم بين أموال الزكاة والتبرعات والصدقات حيث نجد أنه أثناء عملية الجمع قد يقوم بعض الأشخاص بالتبرع لصالح الصندوق أو أن أموال الصدقات يتم ضمها إلى أموال الزكاة وهذا مخالف للعهود أولا وللتعهدات المقطوعة في ورشة إنشاء صندوق الزكاة.
- غياب آلية الرقابة الفعالة على مستوى المساجد لمراقبة عملية الجمع مع وجود اختلاف في الآراء الفقهية بين الأمة.
- إن أغلب الأموال التي يتم جمعها على مستوى المساجد هي أموال نقدية وبالتالي غياب زكاة الأموال العينية (مثل الحبوب) وهذا راجع إلى إهمال هذا النوع من الأوعية وعدم توفير أماكن خاصة به.
- معظم الأوراق المستعملة في إثبات الزكاة المحصلة غير مؤشر عليها من طرف المديريات الولائية للشؤون الدينية كما أن بعض المساجد لا توجد فيها دفاتر المحاضر أو دفاتر القسائم بل نجد مجرد أوراق مخصصة لإثبات الزكاة المحصلة.
- عدم مطابقة الطرح النظري الجمع مع ما هو واقع على مستوى المساجد حيث نجد غياب بعض العناصر مثل اللجان المسجدية أو كبار المزكين أو حتى غياب الأوراق والدفاتر المتعلقة بعملية الجمع.

المطلب الثاني: الجمع عن طريق المراكز البريدية

بغية تنويع أساليب جمع الزكاة وتسهيلا للأشخاص الراغبين في دفع زكاتهم لصالح الصندوق وكسب ثقة هذه الفئة تم اعتماد أسلوب الجمع عن طريق المراكز البريدية باستعمال:

أولا: الحوالة البريدية

يمكن للمزكي أن يستعمل الحوالة البريدية أو ما أطلق عليها اسم حوالة الزكاة "zakat mondat" فيها رقم الحساب الولائي الموجود لدى مكاتب البريد المنتشرة عبر التراب الوطني وهي تشمل على بيانات المتعلقة بالمزكي والمبلغ الذي قام بدفعه.

ثانيا: الصكوك

تتم هذه العملية كذلك عبر المراكز البريدية حيث تدفع الزكاة من طرف المزكي بواسطة الصكوك والتي يدون عليها رقم حساب صندوق الزكاة الخاص بالولاية التي يقطن فيها بالإضافة إلى كتابة المبلغ المدفوع بالأرقام والحروف.

كما يمكن اللجوء إلى البنوك لأخذ منها صك بنكي تضع عليه حساب صندوق الزكاة الولائي ويتولى البنك إيصال الصك البريدي.

كما تم اعتماد إمكانية دفع الزكاة عن طريق حساب بنك البركة وهذا بالاتفاق مع وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، أما بالنسبة للجالية الجزائرية المقيمة في الخارج فإنه بإمكانها دفع زكاة أموالها عن طريق تحويلها إلى حساب الصندوق الوطني (رقم 10- 4780) بواسطة حوالة دولية أو غيرها من وسائل الدفع المعروفة مع كتاب اسم المزكي ومبلغ الزكاة المدفوع بالأرقام والحروف وهذا مراعاة البنوك التي حددتها الوزارة للتعامل معها في الخارج.

ثالثا: مزايا وعيوب الطريقة

تمتاز هذه الطريقة بمجموع من المزايا والعيوب نلخصها في النقاط التالية:

أ- المزايا

- إن استعمال الحوالات والصكوك يساعد كثيرا في عملية الرقابة والمراجعة وبالتالي كسب ثقة المزكين.
- استعمال أسلوب الحوالات والصكوك يساعد المزكين الذين تكون مبالغ زكاتهم كبيرة للقيام بدفعها للصندوق.
- تساعد هذه الطريقة المزكين للمقيمين في الخارج على دفع زكاتهم لصالح الصندوق.
- تساعد هذه الطريقة في التقليل من تكاليف جباية الزكاة.

ب- العيوب

- إلى غاية كتابة هذه الأسطر لا يوجد في الواقع ما يعرف بحوالة الزكاة التي تعرفنا عليها سابقا عند المراكز البريدية، فلم يتم إلى حد الآن البدأ في استعمال هذه الحوالة وتم الاكتفاء باستعمال الحوالة البريدية العادية وبالتالي زيادة التكاليف على المزكي. لأنه من المفترض أن يتم تقديم الحوالة الخاصة بالزكاة مجانا بدون مقابل.
- إن عدم استعمال حساب بريدي واحد وطني واستعمال حسابات خاصة بكل ولاية يصعب عملية المراقبة والمراجعة.

المطلب الثالث: أسباب ومعوقات عدم الإلزام في دفع الزكاة

إن قيام الدولة بأمر جباية الزكاة وتوزيعها على مستحقيها فيه ايجابيات كثيرة منها حفظ كرامة الفقراء المساكين كما أن للدولة المقدرة على القيام بأمر الجباية والتوزيع لما توفر عليه من أجهزة وهيئات وإمكانيات مادية وبشرية، لكن الشيء الملاحظ أنه هناك مجموعة من المعوقات تقف عثرة في سبيل تحقيق التطبيق الإلزامي للزكاة نذكر منها:

- غياب الوازع الديني السائد في كثير من المجتمعات العربية وانتشار العلمانية والإلحاد[1].
- التخلف الاقتصادي وعدم الاستقرار السياسي وتأثيره على المجتمع.
- تخلي الحكومة عن القيام بواجبها عن اتجاه جباية الزكاة وترك أمرها لضمائر وأهواء الأفراد.
- تطبيق نظام الضرائب وتعود المسلمين عليه واعتقاد كثير منهم أنها تغني عن الزكاة.
- الاعتقاد الخاطئ والغالب لدى كثير من المسؤولين بصعوبة التطبيق الإلزامي للزكاة.
- نقص التأهيل العلمي للعنصر البشري المسئول عن تنفيذ وتطبيق الزكاة.

هذه بصفة عامة بعض المعوقات والصعوبات والتي قد تكون مشتركة لكثير من الدول الإسلامية، أما فيما يتعلق بصندوق الزكاة في الجزائر فإننا سجلنا مجموعة من النقائص والعيوب التي قد تحول دون تحقيق الأهداف المرجوة منه نبررها في النقاط التالية:

[1] حسن حسين شحاته، موجبات التطبيق الإلزامي للزكاة أهميته وأثاره، بحث مقدم في ندوة التطبيق المعاصرة للزكاة من تنظيم جامعة الأزهر، ومركز صالح كامل لاقتصاد لإسلام أيام 14-16ديسمبر1998.

- عدم وجود تنسيق بين الصندوق والوزارات والهيئات الحكومية للمساعدة في عملية الجباية والتوزيع مثل البنوك ومصالح الضرائب أو الهيئات المتعلقة بالشؤون الاجتماعية.
- اختلاط عمل الهيئات والمشرفون على تسيير الصندوق لدى الوزارات والهيئات الولائية حيث نجد أن نفس الأشخاص الذين يشرفون على تسيير الصندوق يشغلون في وظائف أخرى تابعة للوزارة.
- عدم استعمال الأساليب الحديثة من أجهزة الإعلام الآلي في نشاط الصندوق اليومي حيث يتم غالبا استعمال الأساليب التقليدية خاصة في عملية الجمع والصرف.
- الاعتماد على الأموال الباطنة دون الظاهرة ونقصد بالأموال الباطنة الذهب والفضة والنقود بينما الأموال الظاهرة هي الثمار والزروع والأغنام والركاز والشيء الملاحظ أن الصندوق أهمل هذا النوع من الأموال مع العلم أنه قد تشكل نسبة أكبر من غيرها.

المبحث الثاني: طرق توزيع الزكاة

إن عملية توزيع أموال الزكاة في صندوق الزكاة الجزائري تتم وفقا لما جاءت به التعليمة الوزارية والمستندة إلى اجتهادات بعض الفقهاء فيما يتعلق بعملية الاستثمار، أما عن طريق توزيع هذه الأموال فإنها تتم كما يلي:

المطلب الأول: المستفيدون من أموال الزكاة مباشرة

حددت التعليمة الوزارية أهم أصناف المستفيدة من أموال الزكاة حيث نص المنشور الوزاري رقم 2004/139 المتضمن عملية التوزيع الأولى لحصيلة الزكاة لموسم 1425هـ/ 2004م، حيث جاء في هذه التعليمة ما نصه: " تصرف الأموال المحصلة من زكواة موسم 1425هـ الموافق لـ 2004م في مرحلتها الأولية وفق ما يلي:

50٪ أي (8/4) من الحصيلة توجه للفقراء والمساكين، 12.5٪ أي (8/1) الحصيلة توجه لمصاريف صندوق الزكاة، 37.5٪ أي (8/3) من الحصيلة توجه لتنمية حصيلة الزكاة" (أي توجه إلى الاستثمار) وبالتالي فأنه يتم توزيع الزكاة إلى فئة الفقراء والمساكين كمايلي:

أولا: توزيع زكاة المال

يتم توزيع الزكاة إلى هذه الفئة عن طريق ملء استمارة طلب الزكاة التي يمكن الحصول عليها من اللجنة المسجدية أو إمام المسجد بعد استظهار بطاقة التعريف الوطنية أو الدفتر العائلي ولا تسلم إلا لرب العائلة، وكل طلب يوزع يسجل في اسم أخذه وعنوانه ورقم بطاقته على جدول توزيع الطلبات ويعطى الطلب رقما تسلسليا، وبعد ملء وثيقة الطلب من طرف رب العائلة يقوم بتسليمها للجنة المسجدية أو الإمام على أن يسجل في نفس جدول توزيع الطلبات تاريخ استلام الطلب مع الإمضاء، بعدها تصنف هذه الطلبات وترتب في جدول يدعى جدول الطلبات، بعدها تقوم اللجان القاعدية للزكاة بدراسة هذه الملفات وتصنيفها وترتيب الطلبات حسب الأولوية في الاستحقاق، بعدها ترسل اللجنة إشعارات القبول الابتدائي للطلبات، ثم تعقد اجتماعا ثانيا وتؤكد أو ترفض الطلبات المقبولة في الاجتماع الأول، بعدها ترسل الملفات المقبولة إلى نظارة الشؤون الدينية للولاية (رئيس اللجنة الولائية للزكاة)، وتقوم اللجنة الولائية بدراسة القائمة المرسلة وتقوم بالمصادقة على مبلغ الزكاة المقرر دفعه لكل عائلة وهذا بناء على ما تم تحصيله في كل ولاية، مع وجوب احترام الأولوية في الاستحقاق ويتم تحرير محاضر خاص بهذا الغرض، ويتم تسجيل في كل ملف مقدم لطلب الزكاة في الخانة المخصصة للجنة الولائية الملاحظة الخاصة بقرار اللجنة ودرجة الأولوية مضافا إليها المبلغ المستحق الدفع إما شهريا أو سنويا... بعد تسلم لمحاسب النظارة الذي يقوم بمختلف الإجراءات العملية لدفع مستحقات الزكاة إما عن طريق الحسابات الجارية أو عن طريق الحوالات وهذا بالتعامل مع مصالح البريد.

بعدها ترسل كل لجنة ولائية نسخة من المحضر وجدول المستحقين بالولاية حسب دوائرهم وبلدياتهم إلى:

- اللجنة الوطنية للزكاة (بوزارة الشؤون الدينية).
- اللجنة القاعدية (بالدائرة).

وترسل اللجنة الولائية للزكاة إشعار نهائيا بالاستحقاق باسم رب الأسرة وتوضح فيه مبلغ الزكاة (سنوي، سداسي، ثلاثي، شهري). وطريقة الدفع إما:

- عن طريق الحوالة البريدية.
- عن طريق الدفع في الحساب الجاري البريدي للمستحق وقد يتراوح المبلغ الذي يتم توزيعه ما بين 3000دج إلى 30000دج.

ثانيا: توزيع زكاة الفطر

يتم إحصاء المستحقين لزكاة الفطر وهذا بالاستعانة بـــ:

- قوائم المستحقين للزكاة العادية.
- قوائم المستفيدين من زكاة الفطر للعام الماضي.
- قوائم مصلحة الشؤون الاجتماعية بالبلدية.

تم مراجعة هذه القوائم بالتنسيق مع لجان الأحياء والمواطنين الذين لديهم دراية بالمحتاجين وكل مستفيد يملأ استمارة خاصة ملحقة بهذه الوثيقة، ثم يتم ترتيب هذه القوائم حسب درجة حاجة من الأشد حاجة إلى الأدنى ويؤخذ عدد الأولاد بعين الاعتبار وبهدف تفادي الازدواج في الطلبات من الأفضل بالتنسيق بين المساجد في المنطقة، ثم يتم دراسة هذه الطلبات مرة واحدة في بداية الأسبوع الأخير من شهر رمضان، ويتمك وضع المبالغ الموزعة في أضرفة مغلقة عليها اسم وعنوان المستفيد ويتم تسليم هذه الأضرفة يدا بيد للمستفيد وفي الأخير يتم تحرير محضر إجمالي لتوزيع زكاة الفطر حسب النموذج المرفق وفي هذه الوثيقة، بعدها تسلم نسخة من المحضر إلى الإمام المعتمد ليحولها بدوره إلى مديرية الشؤون الدينية والأوقاف.

ثالثا: مزايا وعيوب هذا التوزيع

تمتاز هذه الطريقة المتبعة في عملية توزيع بمجموعة من المزايا والعيوب تتمثل في:

أ- المزايا

- أنها تمس وتتكفل بالفئة الأكثر احتياجا من غيرها.
- استعمال الحسابات البريدية والتحويلات يساعد في عملية توزيع ويسهل عملية الرقابة والمراجعة.
- الأخذ بمبدأ عملية الزكاة سواء تعلق الأمر بزكاة المال أو زكاة الفطر.

- التوزيع الفوري لزكاة الفطر ومباشرة بعد انتهاء عملية الجمع.
- استعمال المحاضر والوثائق الإثباتية في عملية التوزيع بهدف المحافظة على الأموال ومنع الغش أو التجاوزات.
- تخصيص نسبة 50٪ من الحصيلة الإجمالية للزكاة للفقراء والمساكين.

ب- العيوب

- إن من أبرز العيوب التي يمكن ملاحظتها هو تخصيص استمارة طلب الزكاة لرب العائلة دون غيره وبالتالي حرمان الكثير من الفئات المحتاجة، مثل الشباب المقبل على الزواج.
- عدم شمول المصاريف الزكاة الأصناف الأخرى التي تضمنتهم آية الصدقات وهم العاملين عليها والمؤلفة قلوبهم والغارمين وابن السبيل وفي سبيل الله.
- تأخير عملية التوزيع وهذا فيه خلاف الشرع لأن الأصل في الزكاة التعجيل في عملية الصرف (مبدأ السنوية).
- غياب الرقابة القبلية والبعدية لعملية الجمع والتوزيع وعدم كفاية الوثائق الإثباتية والدفاتر المحاسبية.
- تخصيص عملية إحصاء المستحقين للزكاة للجان القاعدية دون غيرها وهذا قد يحرم فئات كثيرة من الزكاة مثل سكان الأرياف والمناطق المعزولة.
- توكيل عملية التوزيع للأئمة وهذا قد يكون فيه خلط بين عمل الإمام وعملية المراقبة والتوزيع لأنه كل الأعمال تقع على عاتقه.
- غياب الزكاة العينية فيما يخص الزكاة الفطر وعدم وجود مقترح بين طريقة جمعها وعملية توزيعها وكذلك زكاة المال العينية.

المطلب الثاني: استثمار أموال الزكاة

انطلاقا من الشعار الذي رفعه صندوق الزكاة الجزائري والذي كان تحت عنوان " لا تعطيه ليبقى فقيرا إنما ليصبح مزكيا " والذي أبدى العديد من الأساتذة وذوي الاختصاص والعلماء تحفظا عليه قامت وزارة الشؤون الدينية والأوقاف بتخصيص جزء من أموال الزكاة للاستثمار قدر بــ 37.5٪ من حصيلة الإجمالية، حيث تم تخصيص 18 ولاية بهذه العملية

دون غيرها كعينات وهي[1] سيدي بلعباس، عنابة، سطيف، برج بوعريريج، الطارف، ميلة، الجزائر العاصمة، البليدة، وهران، قسنطينة، باتنة، المسيلة، البويرة، تيارت، جيجل، سعيدة، سكيكدة، عين الدفلة، لذا قامت وزارة الشؤون الدينية والأوقاف بإبرام اتفاق مع بنك البركة الجزائري ليكون وكيلا تقنيا في مجال استثمار الزكاة "، رغم أن تخصيص بنك البركة وحده بهذه العملية قد يعيق عمليات الاستثمار أو تتأخر عملية دراسات الملفات، ومن أبرز العناصر التي احتوتها هذه الاتفاقية.

أولا: أنواع التمويلات المعتمدة

إن من أهم التمويلات التي اعتمدها صندوق الاستثمار أموال الزكاة تتمثل في:

- تمويل مشاريع دعم وتشغيل الشباب.
- تمويل مشاريع صندوق الوطني للتأمين على البطالة.
- تمويل مشاريع المصغرة.
- تمويل مشاريع المضمونة لدى صندوق ضمان القروض التابع لوزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- مساعدة المؤسسات الغارمة القادرة على الانتعاش.
- إنشاء شركات بين الصندوق والبنك.

ثانيا: مراحل الحصول على التمويلات

للحصول على هذه التمويلات يقوم الشخص المستحق للزكاة بملء استمارة يطلب فيها حق الاستفادة من قرض حسن لدى اللجنة القاعدية التي تعمل على التحقيق من وضعية الشخص من خلال لجان السجد ثم يتم المصادقة على هذا الطلب ليتم إرساله إلى اللجنة الولائية حيث تقوم هذه الأخيرة بترتيب الطلبات حسب الأولوية والاستحقاق على أساس الأشد حاجة والمشاريع الأكثر نفعا وأكثر مردودية،بعدها يتم توجيه قائمة خاصة إلى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب لاستدعاء المستحقين بغية تكوين الملف اللازم وفق الإجراءات المعمول بها لدى الوكالة، وملف آخر إلى الصندوق الوطني للتأمين على البطالة لاستدعاء المستحقين وتكوين الملفات اللازمة، وقائمة أخرى إلى بنك البركة في إطار عملية التمويل المصغر

[1] تم تطبيق هذا في الحملة الثانية، ويتم تطبيق ذلك عندما تحقق الولاية مبلغ يفوق 500 مليون سنتيم من الزكاة المجموعة.

لاستدعاء الأشخاص المستحقين وتكوين الملف اللازم للحصول على القرض،وبعد مصادقة الوكالات الأخرى يتم إرسالها إلى بنك البركة نهائيا قابلية تمويل المشروع أو رفضها وذلك وفق المعايير المعتمدة لديه، إذا الشيء الملاحظ هنا أن بنك البركة هو صاحب القرار النهائي الخاصة بعملية منح القروض وهذا قد يؤدي إلى إمكانية حدوث إجحاف بعدم حصول بعض الفئات على القروض رغم أنها قد تكون في أمس الحاجة إليها من غيرها، ونلاحظ كذلك كثرة الوكالات المتدخلة في عملية الحصول على القرض.

ثالثا: الإجراءات المتبعة لدى بنك البركة

تختلف هذه الإجراءات بحسب النوع التمويل المعتمد وهي تتم كما يلي:

- إذا تعلق الأمر بمشروع تشغيل الشباب يقوم بنك البركة بتسليم شهادة للشاب الراغب في الحصول على التمويل تثبت أن لديه رصيد بمبلغ مساهمته الشخصية كليا أو جزئيا وقسط التأمين وتكاليف الدراسة الملف حسب الحالة،ـــ أو المبلغ اللازم في حالة تمويل المختلط بين البنك وبين الوكالة على أساس العقد القرض الحسن بعدها يستكمل الشاب إجراءات الحصول على شهادة التأهيل لدى الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب في ولايته ثم يتقدم إلى بنك البركة لاستكمال إجراءات الحصول على القرض التكميلي اللازم حسب الحالة وهذا بعد الحصول على شهادة التأهيل من الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب.

إذا تعلق الأمر بالصندوق الوطني للتأمين على البطالة (35 – 50 سنة) يسلم بنك البركة للشاب شهادة تثبت بأن لديه رصيد مثل ما هو في الحالة الأولى، بعدما يستكمل الشاب الإجراءات الحصول على شهادة التأهيل لدى صندوق الوطني للتأمين على البطالة في ولاية، بعدما يتقدم إلى بنك البركة استكمال إجراءات الحصول على القرض.

إذا تعلق الأمر بالتمويل المصغر يستدعى المستحق للزكاة إلى بنك البركة لتكوين ملف وفق الإجراءات المعمول بها لديه بعدها يوقع المستحق عقد القرض الحسن ثم يتولى البنك التسديد المباشر الموردون أن يسلم المال نقدا للمستحق، وهذه النقطة هنا فيها مخالفة صريحة لشروط الزكاة وهي أن أموال الزكاة تعطى للشخص المستحق يتصرف فيها كما يشاء.

المؤسسات الغارمة حيث يتم تقديم اقتراح من اللجنة الولائية التابعة للصندوق قائمة بأسماء هذه المؤسسات، ثم يتم استدعاء المشرفين عليها إلى البنك لتقديم الوثائق الإثباتية حيث يحدد

البنك مدى حاجتها وقابليتها للانتعاش ويتم تغطية ديونها كليا أو جزئيا على سبيل القرض الحسن ولا يتم تسليم المال نقدا وإنما يكون ذلك في شكل فواتير أو غيرها حسب تقديرات البنك، هذه الإجراءات فيها كثير من الإجحاف وقد تعيق عملية منح المؤسسات أموال الزكاة أو عدم إقدام هذه المؤسسات على طلب الاستفادة من أموال الزكاة نظرا لكثرة الإجراءات المتبعة وبالتالي عدم تحقيق الهدف الأساسي للزكاة وهو إعانة المحتاجين ودفع الغبن عن الغارمين.

إذن الشيء الملاحظ من هذه الإجراءات هو أنها قد تعيق عملية الاستخدام الأمثل لأموال الزكاة، خاصة وأن القرار النهائي لعملية منح القرض الحسن يرجع إلى بنك البركة وفق معايير محددة هذه المعايير قد تكون صعبة التحقيق أو أنها لا تلم باحتياجات وأحوال المستحقين للزكاة لذلك لابد من أن يكون القرار النهائي فيها يتعلق بمنح المساعدات والقروض راجعة إلى الصندوق ومن خلال لجنة يتم إنشاءها ومخصصة لهذا الغرض.

رابعا: مزايا وعيوب هذه الطريقة

رغم الجدل الكثير الذي أثير وما زال يثار حول عملية الاستثمار أموال الزكاة إلا أنها تتميز بمجموعة من المزايا والعيوب إذا ما تم استعمال الصدقات والتبرعات لهذا الغرض نذكرها فيما يلي:

أ- مزايا:

- من أبرز هذه المزايا إذا ما تم التقيد بالضوابط والشروط التي نص عليها الفقهاء الذين يرون جواز استثمار أموال الزكاة في توفير مناصب عمل دائمة للأفراد الذين قاموا بعملية الاستثمار.
- المساهمة في زيادة الإنتاج عن طريق المشاريع المنجزة بواسطة هذه الطريقة.

ب- العيوب:

هناك العديد من العيوب أثارتها عملية استثمار الزكاة من أبرزها:

- مخالفتها للشرع لأن الأصل في الزكاة هو تمليك المستحقين وهذه الطريقة تنص على منح القروض.

- كذلك عدم صرف الزكاة لوقتها بل تتأخر عملية الصرف أحيانا شهورا أو سنة أو أكثر من سنة وبالتالي مخالفة مبدأ السنوية.
- تخصيص نسبة كبيرة من حصيلة الزكاة للاستثمار حيث كان من الأفضل تخصيص هذه الحصيلة إلى فئة الفقراء والمساكين وتصرف لهم مباشرة ونهائيا لأن هذه الفئة هي أكثر احتياجا من غيرها.
- إن تخصيص بنك البركة وحده بعملية الإشراف على عملية الاستثمار قد يؤدي إلى حرمان عدد كبير من الأفراد وعدم حصولهم على أموال الزكاة خاصة وأن البنك سلطة قبول أو رفض المشاريع أو الأفراد المستحقين للزكاة.
- غياب النتائج المتعلقة حول هذه العملية وأهم النجاحات التي حققها.
- غياب الرقابة المستمرة على هذه المشاريع والأموال الممنوحة في إطار هذه العملية.

المطلب الثالث: الأموال الموجهة لمصاريف الصندوق

حسب المرسوم الوزاري السابق فإنه تم تخصيص حوالي 12.5٪ من حصيلة الزكاة لمصاريف صندوق الزكاة، وقد تم تحديد نطاق هذه المصاريف وفق ما يلي:

- 2٪ من النسبة تحول إلى الحساب الوطني لصندوق الزكاة وهو: 10 – 4780.
- 10.5٪ الباقية من هذه النسبة تبقى في الحسابات الولائية الخاصة بكل ولاية ويتم صرفها كما يلي:
  - 4.5٪ لمتطلبات تسيير اللجنة الولائية للصندوق.
  - 6٪ لمتطلبات تسيير اللجنة القاعدية للصندوق.

ويتم تبرير هذه النفقات بالوثائق الإثباتية ويتولى المحاسب متابعة ذلك .

إن من أبرز هذه النفقات نذكر:

- مصاريف الحملات الترويجية للصندوق والمتمثلة في الملصقات والمطويات وصناديق جمع الزكاة.
- شراء بعض المستلزمات لنشاط اللجان المتمثلة أساسا في شراء آلات الطابعة وأجهزة إعلام آلي ودفاتر ولوازم مكتب..الخ.

رغم مرور ثلاث حملات لجمع الزكاة إلا أن أغلب هذه الأموال المخصصة لتسيير الصندوق لم يتم صرفها وإن صرفت فإنه تم صرف جزء يسير منها، كما تلاحظ أن لم يتم تخصيص منح أو جزء من هذه المصاريف للأفراد العاملين على الزكاة.

المبحث الثالث: دراسة نتائج تجربة جمع الزكاة

رغم قصر تجربة جمع الزكاة في الجزائر عن طريق الصندوق ومرور عدة حملات لعملية الجمع وكيفية الرقابة على صندوق الزكاة الجزائري من أجل التطلع إلى الآفاق المستقبلية لهذا الصندوق.

المطلب الأول: تحليل حصيلة الزكاة

هناك ثلاث حملات لعملية الجمع تطرقنا إليهم في هذا المطلب تتمثل في زكاة المال وزكاة الفطر والحبوب.

أولا: حصيلة الحملة الأولى: (1424هـ - 2003م)

تتضمن هذه الحصيلة زكاة المال وزكاة الفطر[1].

أ- **زكاة المال:** يوضح الجدول الموالي حصيلة زكاة الأموال المحصلة على مستوى ولايات الوطن.

[1] الطيب بولحية: دور الترويج في تفعيل مؤسسات الزكاة، حالة صندوق الزكاة-الجزائر... الرسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، ص149.

الجدول رقم: حصيلة الزكاة على مستوى الولايات لعام 1424هـ بالدينار الجزائري

الولاية	السكان	المبلغ	الولاية	السكان	المبلغ
أدرار	311615	232973.00	قسنطينة	810914	3340704.00
الشلف	858695	975500.00	المدية	802078	127574.00
الأغواط	317125	2440000.00	مستغانم	631057	240000.00
أم البواقي	519171	725499.00	المسيلة	805519	2550496.00
باتنة	962623	3300000.00	معسكر	676192	765757.00
بجاية	856840	1200000.00	ورقلة	445619	380000.00
بسكرة	575858	1144444.00	وهران	1213839	444466.41
بشار	225546	1551934.00	البيض	168789	81567.00
البليدة	784283	4580000.00	إليزي	34108	1192267.00
البويرة	529560	6136000.00	برج بوعريريج	555402	3912148.00
تمنراست	137175	926306.00	بومرداس	647389	269170.00
تبسة	549066	1295080.00	الطارف	352588	4001410.00
تلمسان	842053	1491381.00	تندوف	27060	28000.00
تيارت	725853	3745561.50	تسمسيلت	264240	567261.00
تيزي وزو	1108708	524857.00	الوادي	504401	438645.00
الجزائر	2562428	380000.00	خنشلة	327917	1121485.00
الجلفة	797706	101972.00	سوق أهراس	367455	2106000.00
جيجل	573208	3880000.00	تيارت	506053	23093.00
سطيف	1311413	14183258.99	ميلة	674480	4383020.00
سعيدة	279526	3520000.00	عين الدفلة	660342	3670076.50
سكيكدة	786145	5180000.00	النعامة	127341	260205.00
سيدي بلعباس	525632	5571253.45	عين تموشنت	327331	916117.00
عنابة	557818	10000000.00	غرداية	300516	661119.00
قالمة	430000	1286031.00	غليزان	642205	6516730.65

المصدر: الطيب بولحية، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير حول الموضوع، دور الترويج في تفعيل مؤسسات الزكاة – الجزائر –.

نلاحظ من خلال الجدول أن حصيلة الزكاة تختلف من ولاية إلى أخرى، ولا يمكن إرجاع هذا الاختلاف إلى عدد السكان، فهناك ولايات تتميز بكثافة سكانية كبيرة ولكن حصيلة الزكاة بها ضعيفة جدا، والعكس، فالجزائر العاصمة الذي يقدر عدد سكانها بـــ: 2562428 نسمة (إحصائيات 1998) لم يصل التحصيل بها إلا على مبلغ 3800000.00دج وهو مبلغ ضعيف جدا، ونفس الشيء بالنسبة لولاية وهران التي يقدر عدد سكانها بـــ: 1213839 نسمة، وتم التحصيل مبلغ 4044466.91دج، وكذلك ولاية قسنطينة حيث يقدر عدد سكانها بـــ: 810914 نسمة وتم تحصيل مبلغ 3340704.00دج، ونفس القول بالنسبة لولاية مستغانم، السبب في ذلك يعود إلى عدم اقتناع هؤلاء السكان بفكرة صندوق الزكاة وبالتالي عدم تمكن المساعي الإعلامية في توضيح فكرة الصندوق واقتناع المواطنين بأهمية.

والجدول الموالي يوضح كيفية توزيع المبلغ الإجمالي لزكاة المال.

الجدول رقم (05): توزيع حصيلة زكاة المال لعام 1424هـ

زكاة الأموال	11.81 مليار سنتيم
العائلات المستفيدة	21000 عائلة محتاجة
المبلغ الموزع	3000 إلى 30000دج لكل عائلة
المبلغ المرصد للاستثمار	2046 مليار سنتيم

المصدر: الطيب بولحية، رسالة مقدمة لنيل شهادة ماجستير، دور الترويج في تفعيل مؤسسات الزكاة.

نلاحظ من الجدول أن مبلغ 11.81 مليار سنتيم (زكاة الأموال) هو مبلغ ضعيف جدا، فهذا المبلغ قد تحققه مؤسسة متوسطة كأرباح، كما أن عدد العائلات المستفيدة 21ألف عائلة يعد كذلك عددا زهيدا إذا ما قورن بعدد فقراء الجزائر الذين يقاربون نصف عدد السكان حسب تقرير الأمم المتحدة حول الفقر سنة 2001 إضافة إلى المبلغ الزهيد الموزع على كل عائلة (من 3000 إلى 30000دج) وهو ما يتعارض وشعار الحملة الإعلامية الذي يقول : –نعطيه ليصبح مزكيا– ونفس القول ينطبق على مبلغ الاستثمار، وهذا الأخير الذي يعد سابقا لأوانه والذي ينبغي أن يكون بعد تحصيل مبالغ كبيرة.

ب- زكاة الفطر:

يوضح الجدول الموالي حصيلة زكاة الفطر بصفة إجمالية

جدول رقم (06): حصيلة زكاة الفطر لسنة 1424هـ

زكاة الفطر	5.7 مليار سنتيم
العائلات المستفيدة	50000 عائلة
المبلغ الموزع	3000دج إلى 15000دج
عدد سكان الجزائر	32 مليون سنتيم نسمة
معدل زكاة الفطر لعام 1424هـ	70دج
أقصى حصيلة يمكن أن تبلغها زكاة الفطر (الحصيلة المثلى)	224 مليار سنتيم

المصدر:طيب بولحية- نفس المرجع.

نلاحظ من الجدول أن زكاة الفطر سنة 1424هـ قد قدرت بـ 5.7 مليار سنتيم استفادت منها حوالي 50ألف عائلة بمبلغ يتراوح ما بين 3000دج إلى 15000دج، إن هذه الحصيلة ضعيفة جدا فأقصى حصيلة يمكن أن تصلها زكاة الفطر إذا أخذنا تعداد سكان الجزائر حسب إحصائيات 1998م والمقدر بـ 32 مليون نسمة، ومعدل زكاة الفطر سنة 1424هـ المقدر بـ 70دج لكل فرد فإن أقصى حصيلة هي 224مليار سنتيم وهو مبلغ كبير جدا وبالتالي فإن الحصيلة المسجلة أي 7.5 مليار سنتيم لا تمثل إلا نسبة 2.5٪ من الحصيلة المثلى وهي حصيلة ضعيفة جدا. إن النتائج المتواضعة المحققة سواء على مستوى زكاة المال أو زكاة الفطر يعكس فشل الحملة الإعلامية المتبعة في التعريف بالصندوق وإقناع المواطن بدفع زكاة ماله للصندوق.

ثانيا: حصيلة الحملة الثانية: (1425هـ- 2004م)

إن هذه الحملة كانت النتائج المحصل عليها إجمالية وليس تفصيلية وأهم هذه النتائج يوضحها الجدول التالي:

الجدول رقم (07): حصيلة زكاة المال وزكاة الفطر لعام 1425هـ

زكاة المال		زكاة الفطر	
المبلغ الإجمالي	20 مليار سنتيم	المبلغ الإجمالي	11.5 مليار سنتيم
العائلات المستفيدة	30 ألف عائلة	العائلات المستفيدة	105 ألف عائلة
المبلغ الموزع	3000دج إلى 30000دج	المبلغ الموزع	2000دج إلى 10000دج
مبلغ الاستثمار	3.54 مليار سنتيم	قيمة زكاة الفطر لعام 1425هـ	70دج
عدد الولايات المستفيدة من الاستثمار	18 ولاية	الحصيلة المثلى	224مليار سنتيم

المصدر: الطيب بولحية- نفس المرجع.

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ أن زكاة المال العام 2004م قد قدرت بــ 20مليار سنتيم، بعدما كانت 11.81مليار عام 2003م، أي بزيادة قدرها 59٪، كما ارتفعت عدد العائلات المستفيدة من 21ألف عائلة سنة 2003م إلى 30ألف عائلة سنة 2004م، في حين خصص مبلغ 3.54مليار سنتيم للاستثمار.

وفيما يخص زكاة الفطر كانت حصيلة 2004م هي 11.5مليار سنتيم، أي بزيادة قدرها 49.5٪ عما كانت عليه سنة 2003م، في حين ارتفع عدد العائلات المستفيدة من 50ألف سنة 2003م إلى 105ألف سنة 2004م وهي بزيادة معتبرة، ولكن إذا قدرنا حصيلة الزكاة الفطر للسنة المذكورة بالحصيلة المثلى (أي مجموع زكاة كل أفراد الشعب الجزائري بأخذ مبلغ 70دج على كل فرد)، فإن هذه الحصيلة تمثل 05٪ وهي نسبة ضعيفة جدا.

مما سبق نلاحظ ارتفاع حصيلة الزكاة لعام 1425هـ (2004م) عما كانت عليه سنة 1424هـ (2003م) حيث انتقلت من 17.51٪ مليار سنتيم إلى 31.5مليار سنتيم، وهذا بسبب زيادة المجهودات الإعلامية المبذولة من طرف القائمين على صندوق الزكاة على مستوى الوطني والمحلي.

ثالثا: حصيلة الحملة الثالثة: (1426هـ-2005م)

في هذه الحملة كانت النتائج المحققة جد معتبرة وكانت على النحو التالي[1]:

الجدول رقم (08): حصيلة زكاة المال وزكاة الفطر لعام (1426هـ-2005م)

زكاة الأموال		زكاة الفطر	
البيان	المبالغ بالأرقام	البيان	المبالغ بالأرقام
المبلغ الإجمالي المجموع	37.6مليار سنتيم	المبالغ المجموع	24.5مليار سنتيم
المبلغ المخصص للاستثمار	8.7مليار سنتيم	قيمة زكاة الفطر	70دج
عدد الولايات المعنية بالاستثمار	23 ولاية أي إضافة 5 ولايات جديدة	الحصيلة المثلى للزكاة الفطر	224مليار سنتيم
عدد العائلات المستفيدة	54ألف عائلة	عد العائلات المستفيدة	123ألف عائلة

المصدر: الطيب بولحية- نفس المرجع

إن الشيء الملاحظ على هذه النتائج أن حصيلة الزكاة عرفت ارتفاعا محسوسا حيث انتقلت من 11مليار سنتيم في الحملة الأولى بالنسبة لزكاة المال إلى 37.6مليار سنتيم كذلك الأمر بالنسبة لزكاة الفطر وبالتالي زيادة المبالغ المخصصة للاستثمار وازدياد عدد العائلات المستفيدة ويمكن إرجاع هذا الارتفاع إلى الحملة التحسيسية التي قامت بها الوزارة على كافة المستويات لكسب ثقة المواطنين.

إذا من خلال المقارنة بين هذه النتائج نلاحظ أن صندوق الزكاة قد حقق خطوة مهمة نحو تحقيق أهدافه وهو زيادة حصيلة الزكاة المجموعة وبالتالي زيادة عد المستفيدين لكن رغم ذلك تبقى هذه النتائج بعيدة جدا عن التوقعات المطلوب تحقيقها ويمكن إرجاع ذلك إلى غياب الشفافية في عمل الصندوق وغياب وسائل الرقابة والمتابعة لنشاط الصندوق وبالتالي عدم كسب ثقة المواطنين، خاصة إذا علمنا أنه في مجال الزكاة الحبوب والثمار أن الصندوق يضع مورد هاما حيث تقدر حصيلة الزكاة مثلا لكل من القمح والشعير والتمر والعنب

[1] بوجحلة محمد، محاسبة الزكاة، حالة صندوق الزكاة الجزائري، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، علوم التسيير، تخصص إدارة أعمال، ص109.

والزيتون لثلاث سنوات كما يلي مع أخذ نسبة زكاة القمح والشعير 10٪ لأن أغلب المساحات تعتمد على الأمطار و5٪ لكل من العنب والزيتون والتمر كمتوسط لأنها تسقى في الغالب بالآلات.

الجدول رقم (09): حصيلة زكاة بعض الحبوب والثمار لسنة 2003م

البيان	الحصيلة الكلية للمنتج	نسبة الزكاة	كمية الزكاة	سعر القنطار	المبالغ
قمح	18022980قنطار	%10	1802298قنطار	1500دج	2.7 مليار دينار
شعير	12219760قنطار	%10	1221976قنطار	1300دج	1.6 مليار دينار
تمر	4922170قنطار	%05	246108.5قنطار	100دج	0.025 مليار دينار
عنب	2157440قنطار	%05	107872قنطار	50دج	0.005 مليار دينار
زيتون	1676270قنطار	%05	83813.5قنطار	50دج	0.004 مليار دينار

المصدر: الطيب بولحية– نفس المرجع

جدول رقم (10): حصيلة زكاة بعض الحبوب والثمار سنة 2004م

البيان	الحصيلة الكلية للمنتج بالقنطار	نسبة الزكاة	كمية الزكاة بالقنطار	سعر القنطار المتوقع	المبالغ
قمح	18161000	%10	1816100	1500دج	2.7 مليار دينار
شعير	13148000	%10	1314800	1300دج	1.7 مليار دينار
تمر	4425680	%05	221284	100دج	0.0022 مليار دينار
عنب	2195000	%05	109750	50دج	0.0055 مليار دينار
زيتون	4671267	%05	233563.35	50دج	0.012 مليار دينار

المصدر: الطيب بولحية– نفس المرجع

جدول رقم (11): حصيلة زكاة بعض الحبوب والثمار لسنة 2005م

البيان	الحصيلة الكلية للمنتج بالقنطار	نسبة الزكاة	كمية الزكاة بالقنطار	سعر القنطار المتوقع	المبالغ
قمح	15687000	%10	1568700	1500دج	2.35 مليار دينار
شعير	10328000	%10	1032800	1300دج	1.34 مليار دينار
تمر	5163204	%05	258160	100دج	0.025 مليار دينار
عنب	2935500	%05	146775	50دج	0.0073 مليار دينار
زيتون	3036364	%05	151818	50دج	0.0075 مليار دينار

المصدر: الطيب بولحية- نفس المرجع

إذا الشيء الملاحظ على هذه النتائج أن صندوق الزكاة يصبح موردا مهما إذا علمنا أن الصندوق لم يأخذ بعين الاعتبار هذا المورد ولم يوفر الأماكن اللازمة لتخزين هذه المنتجات لأن أغلب الفلاحين الجزائريين يخرجون زكاة منتجاتهم عينا بالتالي فإن أغلب الفلاحين لا يدفعون زكاة محاصيلهم للصندوق لعدم وجود أماكن خاصة للتخزين.

المطلب الثاني: أدوات الرقابة في صندوق الزكاة

بهدف تعزيز ثقة المواطنين بصفة عامة والأفراد المزكين بصفة خاصة قام صندوق الزكاة بوضع مجموعة من الإجراءات بهدف تحقيق الرقابة الفعالة على أموال الزكاة ومنعا للغش والتلاعبات ومن أبرز هذه الأدوات التي اعتمد عليها الصندوق نجد:

- لكل مواطن ولكل هيئة الحق في الإطلاع على مجموع الإيرادات المتأتية من جمع الزكاة والطرق المتبع في عملية التوزيع ويتم ذلك من خلال:
- التقارير التفصيلية التي تنشر عبر وسائل الإعلام.
- وضع القوائم التفصيلية تحت تصرف أي هيئة أو جمعية للإطلاع عليها وعلى قنوات صرف الأموال.
- نشر الإحصائيات المتعلقة بالزكاة بالتفصيل على موقع وزارة الشؤون الدينية عبر شبكة الإنترنيت.

- اعتماد نشرية صندوق الزكاة كأداة إعلامية تكون في متناول كل الجهات والأفراد.
- لابد على المزكي أن يساعد الجهاز الإداري للصندوق في عملية الرقابة على عملية الجمع الزكاة وذلك بإرسال القسائم أو نسخا منها إلى لجان المداولات المختلفة الموجودة على كل المستويات.
- الرقابة المستمرة والدورية للدفاتر والمحاضر المتعلقة بتسجيل واثبات الزكاة خاصة دفاتر المساجد.
- استعمال الحسابات البريدية والصكوك في عملية الجمع الزكاة تسهل عملية الرقابة ومراجعة لأموال الزكاة.
- عدم تقديم الأموال نقدا للمستفيدين من القرض الحسن واستعمال هذا الأسلوب كأداة مساعدة للحفاظ على الأموال من الضياع.

ولكن بالرغم من كل هذه الأدوات تضل الرقابة على مستوى الصندوق غير كافية وناقصة، خاصة مع غياب الرقابة الخارجية.

المطلب الثالث: آفاق مستقبلية لصندوق الزكاة في الجزائر

لعل من أهم الآفاق المستقبلية لصندوق الزكاة الجزائري ووضع قانون الزكاة فهناك مشروع تسعى إليه وزارة الشؤون الدينية والأوقاف ويقضي بتقنين الزكاة إقتداء ببعض الدول العربية الإسلامية، والتي حققت نجاحات هامة في هذا المجال، وكذا إقامة هيئة الزكاة القائمة بذاتها في الجزائر، أما فيما يخص الضرائب فإنه من أفاق المشروع إحداث تكامل بين مؤسسات الضرائب ومؤسسة الزكاة بإعفاء التجار الذين يدفعون الزكاة من الرسوم الضريبية، كما يسعى الصندوق الجزائري إلى عقد اتفاقيات مع كل الاتحادات المهنية المتواجدة على التراب الوطني للمساهمة في تدعيم أداء الصندوق كالإتحاد العام للمقاولين الجزائريين الخواص منهم والعموميين والإتحاد العام للصيادين ومؤسسة (SIM)، وهذا لاستهداف طبقة المزكين الكبار وكذا استقطاب جزء من زكاة الجالية الجزائرية المقيمة بالخارج وبالتالي زيادة موارد الصندوق للوصول إلى دولة لا يعيش فيها أي محتاج أو فقير، ومن خلال التوزيع الاستعماري الذي يساهم في توجيه أموال الزكاة إلى نشاطات في التنمية الاقتصادية وتوفير مناصب الشغل، من خلال مؤسسات صغيرة لخلق الإنتاج دائم ومستمر، وبالتالي وضع حد لكل من الفقر والبطالة في بلادنا.

خلاصة الفصل

في نهاية هذا الفصل علينا أن نذكر بأهمية صندوق الزكاة في الجزائر رغم بساطتها وبساطة هيكلها وقصر فترة انطلاقها إلا أنها حققت بعض النتائج المطمئنة والمشجعة رغم الوسائل المادية والتقنية ونقص في الإطارات والكفاءات في مجال الزكاة، ومن أبرز النتائج المتوصل إليها.

حقق الصندوق قفزة نوعية في مجال المبالغ المحصلة من الزكاة حيث زادت مجموع المبالغ المحصلة عن الضعف ومن سنة إلى أخرى.

الإجراءات المتبعة في عملية الجمع الزكاة غير كافية لذا يجب أن يتم تدعيم هذه الإجراءات بأساليب جديدة وطرق حديثة لزيادة موارد الصندوق خاصة فيما يتعلق بالدفاتر والسجلات المساعدة في عملية الرقابة.

تضافر الجهود البحثية الأكاديمية في مختلف المجالات لضمان تطوير والرقي للخدمات التي يقدمها صندوق الزكاة الجزائري.

الخاتمة العامة

تعتبر الزكاة من أبرز وأهم أدوات النظام الاقتصادي الإسلامي المساعدة على تحقيق التنمية الشاملة، فالزكاة قبل كل شيء هي ركن من أركان الإسلام الخمسة وتجب على كل مسلم توفرت فيه شروطها، كما يجب على ولي الأمر أن يعمل على جبايتها أو أن يكلف من يقوم بشؤونها.

ولما كانت الزكاة بهذه الأهمية كان من الضروري إحياء وبعث مؤسسات تتولى تنظيم هذه الفريضة جمعا وتوزيعا في بعض البلدان العربية والإسلامية، أما بالنسبة لتجربة صندوق الزكاة الجزائري فإن هذه التجربة لازالت في مراحلها الأولى حيث تم الإستفاد من تجارب بعض الدول في مجال جمع الزكاة من أجل إرساء مؤسسة الزكاة في الجزائر وتم اعتبار صندوق الزكاة الجزائري مؤسسة اجتماعية تقوم على ترشيد أداء الزكاة جمعا وصرفا ويقع تحت إشراف وزارة الشؤون الدينية والأوقاف ومن خلال عدة مراحل من العمل عرف هذا الصندوق بعض النتائج الإيجابية المشجعة، لكن رغم ذلك تظل هناك بعض النقائص التي يجب تداركها من أجل زيادة موارد الصندوق وكسب ثقة المواطن الجزائري في هذا المشروع.

الإجابة على الإشكالية:

يرتكز نجاح مؤسسة الزكاة أساسا على وجود وسائل وطرق جمع الزكاة وفق إجراءات وأسس واضحة بهدف الحفاظ على الأموال والحفاظ على حقة الجمهور من خلالها يمكن تحقيق هذه المؤسسة نتائج إيجابية في هذا الوقت ويمكن التطلع على الأفاق المستقبلية لهذا الصندوق.

نتائج اختبار الفرضيات:

إن تناولنا في الفصل الأول والفصل الثاني لماهية الزكاة ودوافع إنشاء الصندوق، جعلنا نكشف ما لهذه الفرضية من دور كبير في علاقة المعاملات بين المسلمين من خلال تحقيق التكافل والتلاحم الاجتماعي من جهة وتخفيف من حدة الفقر، أو في مكافحة البطالة، أو مساهمتها في تحفيز الاستثمار من جهة أخرى.

لكن الصندوق الزكاة الجزائري لم يحقق الأهداف التي كان ينتظر أن يحققها خاصة في مجال التحصيل حيث لاحظنا أن النتائج المحققة ضئيلة جدا إذا ما تم مقارنتها بما كان من المتوقع أن يتم تحقيقه وسمكن إرجاع ذلك لعامل الثقة الذي يكاد يغيب تماما.

النتائج:

تتمثل النتائج المتوصل إليها فيما يلي:

- أن صندوق الزكاة مؤسسة دينية اجتماعية تعمل تحت إشراف وزارة الشؤون الدينية والأوقاف والتي تضمن له التغطية القانونية بناء على القانون المنظم لمؤسسة المسجد، كما تهدف هذه المؤسسة الدينية إلى إحياء فريضة الزكاة وغرسها في المعاملات بين المسلمين بما يحقق التعاون والتضامن الاجتماعي وهذا ما يكافئ الفريضة الأولى.
- وجود طرق وأساليب في عملية تحصيل وتوزيع الزكاة يؤثر بشكل كبير في زيادة قوة وقدرة هذه المؤسسة.
- الزكاة كفريضة ربانية أساسية تتطلب كغيرها من مبادئ الإسلام جهدا في الدعوة والإقناع.
- رغم النتائج المحققة من قبل الصندوق إلا أنها تظل بعيدة جدا عن التوقعات التي كان من المنتظر تحقيقها، كما لا يزال صندوق الزكاة في عملية الجمع والصرف على الأساليب البسيطة.

التوصيات:

هناك مجموعة من التوصيات التي نرى أنها ضرورية وينبغي أن يتم أخذها بعين الاعتبار وهي تتمثل في:

- نشر الوعي الديني والثقافي في أوساط المسلمين وحثهم على ضرورة تفعيل دور الصندوق الزكاة، فإيتاء الزكاة شعيرة وعبادة يبتغي بها المسلم وجه الله لتنفق في مصارفها المشروعة.
- ضرورة الاستفادة من التجارب الرائدة لبعض مؤسسات الزكاة الأخرى من بينها بيت الزكاة الكويتي والسوداني.

- يجب العمل على ترقية وتفعيل دور صندوق الزكاة من خلال الاستفادة من الأبحاث والتجارب القائمة والعمل على تنويع موارد الصندوق لتشمل الصدقات والمساعدات والتبرعات وأموال الوقف.
- العمل على تكوين الأفراد العاملين في مجال الزكوي ويجب أن تتوفر فيهم المؤهلات العلمية المتعلقة بأحكام الزكاة.
- ضرورة إنشاء موقع على شبكة الإنترنيت خاصة بصندوق الزكاة، يتم فيه نشر كل ماله علاقة بهذا الأخير كالإعلانات، الإحصائيات...الخ.

وفي الأخير وكآفاق للبحث، نقترح جملة من المواضيع يمكن تناولها مستقبلا، والتي نرى أنها تكمل هذا البحث تتمثل في الآتي:

- كيف يساهم صندوق الزكاة في الدول العربية؟ (تجارب من الدول العربية).
- كيف يمكن بناء الثقة بين مؤسسة الزكاة وجمهورها وتمتين العلاقة بينهما؟

قائمة المراجع:

الكتب:

- الشافعي، الأم، الجزء الثاني، دار الفكر.
- السيد سابق، فقه السنة، الجزء الأول، دار الفكر.
- محمد العرفي القروي، الخلاصة الفقهية على مذهب السادة المالكية، مكتبة رحاب، مصر.
- ابن رشد القرطبي، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، الجزء الأول، دار الشريفة.
- الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر.
- يوسف القرضاوي، فقه الزكاة، الجزء الأول، مؤسسة الرسالة.
- يوسف القرضاوي، العبادة في الإسلام، مؤسسة الرسالة.
- منذر قحف، اقتصاديات الزكاة، البك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب.
- مجدي عبد الفتاح سليمان، أثر الزكاة على الاقتصاد الوطني، مصر.
- مجدي عبد الفتاح، علاج التضخم والركود الاقتصادي في الإسلام، مصر 2002.
- محمد أنس الزرقا، دور الزكاة في الاقتصاد العام والسياسة المالية.
- الحافظ ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، مصر.
- صحيح مسلم بشرح النووي، مكتبة الإيمان، مصر.

المذكرات:

- غزال عقيلة، مذكرة تخرج لنيل شهادة ليسانس، تخصص مالية دراسة نظرية وتطبيقية للزكاة، جامعة المدية، 2004-2005.
- الطيب بولحية، دراسة مقدمة لنيل شهادة ماجستير، دور الترويج في تفعيل مؤسسات الزكاة، جامعة البليدة.
- بوحجلة محمد، رسالة مقدمة لنيل شهادة ماجستير، محاسبة الزكاة، جامعة البليدة.

التقارير والملتقيات:

- أبحاث الملتقى الوطني الأول حول: الدول الاقتصادية والاجتماعية للزكاة، جمعية الأنوار للأنشطة العلمية والثقافية، المركز الجامعي بالمدية 2006.
- أبحاث مقدمة إلى المؤتمر العلمي السنوي الرابع عشر حول دور الصناعات المصرية الصغيرة في مواجهة مشكل البطالة في الاقتصاد المصري، مصر.
- أبحاث مقدمة للملتقى الدولي حول مؤسسات الزكاة.
- أبحاث ندوة التطبيق المعاصر للزكاة، مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي ديسمبر 1998.
- أبحاث الملتقى الوطني الثاني، الأوقاف والزكاة كآلية من آليات محاربة الفقر، جمعية الأنوار للأنشطة العلمية والثقافية، جامعة المدية 2007.

الموقع الإلكتروني:

- http://MARWAKF.dz.org/.

المجلات:

-رسالة المسجد، العدد الثامن، محرم 1425هـ.

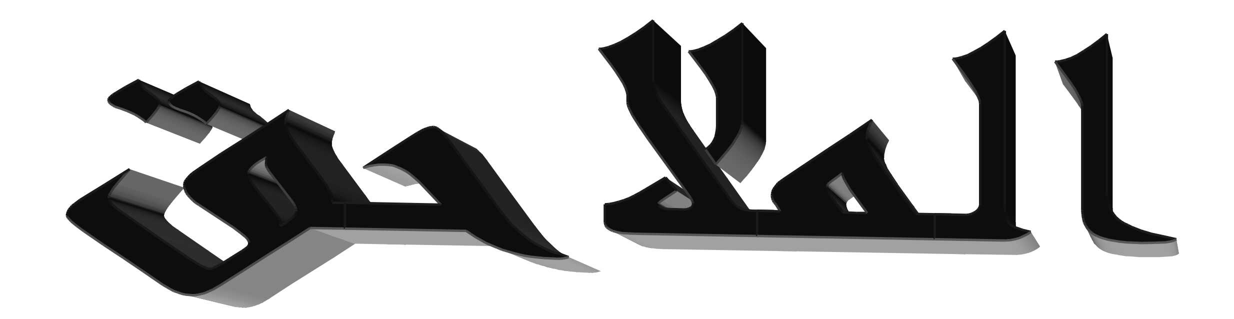
صندوق الزكاة الجزائري الواقع والطموح

الإهداء

الفهرس

قائمة الجداول

المقدمة


الملاحق